مُخْتَصَرُ فوفورى

فِي

عِلْمِ التَّجْوِيدِ

+

تَأْلِيفُ
يُوسُفَ الْمَسْعُودِ فوفورى

صُورَةُ الْمُؤَلِّفِ



اَلْمَرْءُ نُورٌ فِي الْــــحَيَاةِ وَإِنَّنِي نُورٌ بِـشَخْصِي فِي الْأَنَامِ مُنِيرُ
مَا دُمْتُ حَيّاً أَوْ أَمُوتُ فَصُورَتِي صَــوْتِي وَكُتْبِي تُسْتَرَاحُ سُرُورُ

إِنِّي لَا أُخَلِّفُ عَنِّي الْعَقْبَ أَمْــــوَالَا فَالْعِلْمُ أَمْوَالِي وَحُزْتُ الْعِلْمَ أَمْوَالَا
نُوراً وَشُهْراً فَذَاكَ الْــــعِلْمُ تَـرِكَاتِي خَلَّــــفْتُهُ لَكُمْ الْأَوْلَادُ أَمْــــوَالَا
إِنْ كُـــــنْتُمُ آخِذِي التَّرِكَاتِ تَغْنُونَ مِـنْ حَيْثُ لَا تَحْسِبُونَ الطَّلَّ وَبَّالَا

أَيَا سَائِلاً فِي النَّاسِ فُــــوفُورى أَهْلِهِ سَـــــلِ الْعِلْمَ أَهْلِيهِ عَنِ الْعِلْمِ أَهْلِهِ
أَلَا إِنْ تَكُنْ عَــنْ ذَا فَإِنِّي أَنَــا الَّذِي تَـرَى صُورَتِي شَخْصِي وَيُخْفَى لِأَهْلِهِ

يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فُوفُورى

الْجَوَّالُ:– 8032337296(0)234+ الْمَوَاعِيدُ:– مِنَ السَّاعَةِ 4 ــ 8 مَسَاء يَوْمِيا.

E- mail:- YusufElmasauduFufure@yahoo.com

f- Yusuf Elmasaudu Fufure @facebook.com

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَمْداً لِلَّهِ، وَصَلَاةً وَسَلَاماً عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

وَبَعْدُ: يَقُولُ يُوسُفُ الْمَسْعُودُ فُوفُورى: هَذَا مَا اخْتَصَرْتُهُ لَكَ الشَّيْخُ الدُّكْتُورُ الْأَخُ مُعَاذُ جَاجِ صَنْبُواْ الْعِلْمَ التَّجْوِيدَ تَجْرِيدَهَ، نَحْوَ مِائَتَيْ كِتَابٍ مَا مِنْ أَعْظَمِهَا التَّمْهِيدُ وَالْمُوَضِّحُ وَالتَّدْرِيسُ وَالتَّلْخِيصُ، مِنْ مَبَادِئِهِ، وَمَرَاتِبِهِ مِنَ التَّحْقِيقِ وَالتَّرْتِيلِ وَالْحَدْرِ وَالتَّدْوِيرِ، وَمَخَارِجِ الْحَرْفِ الْمُقَدَّرِ مِنْهُ وَالْمُحَقَّقِ وَالْأَصْلِيِّ مِنْهُ وَالْفَرْعِيِّ، وَالصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ مِنْهَا وَالْعَارِضَةِ وَالْمَضْدُودِ مِنْهَا وَغَيْرِ الْمَضْدُودِ، مِنَ الْمَجْهُورِ مِنْهُ وَالْمَهْمُوسِ وَالْمُشَدَّدِ مِنْهُ وَالْمَرْخُوِّ وَالْمُتَوَسِّطِ وَالْمُسْتَعْلِي مِنْهُ وَالْمُسْتَفْلِي وَالْمُطْبَقِ مِنْهُ وَالْمُنْفَتَحِ وَالْمُذْلَقِ مِنْهُ وَالْمُصْفَّرِ وَالْمُقَلْقَلِ وَالْمُلَيَّنِ وَالْمُنْحَرِفِ وَالْمُكَرَّرِ وَالْمُتَفَشَّى وَالْمُسْتَطِيلِ وَالْمُغَنِّ، وَالْمَفْتُوحِ بَعْدَهُ أَلِفٌ مِنْ حُرُوفِهَا وَالْمَفْتُوحِ مِنْ غَيْرِ الْأَلِفِ وَالْمَضْمُومِ بَعْدَهُ وَاوٌ وَالْمَضْمُومِ مِنْ غَيْرِ الْوَاوِ وَالسَّاكِنِ الَّذِي يَتَّبِعُ مَا قَبْلَهُ وَالْمَكْسُورِ بَعْدَهُ يَاءٌ وَالْمَكْسُورِ مِنْ غَيْرِ الْيَاءِ، وَالْمُدْغَمِ مِنْهُ الَّذِي لَا يُدْغَمُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ وَالْمُعْتَبَرِ الْإِدْغَامُ فِيهِ، وَالَّذِي لَا يُدْغَمُ إِلَّا فِي مِثْلِهِ وَالَّذِي لَا يُدْغَمُ إِلَّا فِي مُجَانِسِهِ أَوْ مُقَارِبِهِ مَا لَمْ يَلْقَ مِثْلَهُ، وَالَّذِي يُدْغَمُ فِي مِثْلِهِ وَمُجَانِسِهِ وَمُقَارِبِهِ، وَالْكَبِيرِ مِنْهُ وَالصَّغِيرِ وَالْكَامِلِ مِنْهُ وَالنَّاقِصِ، وَالْمُظْهَرِ مِنْهُ وَالْمُقْلَبِ مِنْهُ وَالْمُخْفَى، وَالْمُغَنِّ مِنْهُ وَغَيْرِ الْمُغَنِّ وَالْمَمْدُودِ الْمُشْبَعِ مِنْهُ وَالْمُتَوَسِّطِ وَالْمَقْصُورِ، وَالْمَوْقُوفِ مِنْهُ وَالْمَبْدُوءِ وَالْمَسْكُوتِ وَالْمَقْطُوعِ مِنْهُ وَالْمَوْصُولِ، وَالثَّابِتِ مِنْهُ وَالْمَحْذُوفِ وَالْمَجْرُورِ مِنْهُ مِنْ تَاءِ التَّأْنِيثِ وَالْمَرْبُوطِ، وَالْمَشْمُومِ مِنْهُ وَالْمَرْمُومِ وَمَا فِي الْمَعْنَى.

فَأَعْنِي بِالْإِمَامِ التَّعْرِيفَ آلَتَهُ حُلِّيتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْجَزَرِي، وَإِنْ نَكَّرْتُ مُبْهَماً فَمَكِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَإِنْ أَضَفْتُ فَأَبَا عَمْرٍو الدَّانِي، وَالْغَيْرِ اللَّفْظُ عَبْدَ الْوَهَّابِ الْقُرْطُبِي، وَإِلَّا فَ: الْمَرْعَشِي، وَالْعَدْلِ الشَّاطِبِي، وَالْمَذْهَبِ اللَّفْظُ الْمَسْعُودَ فُوفُورى يُوسُفَ، مَا لَمْ أَشِرْ إِلَى مَنْ كَسِيبَوَيْهِ وَخَلِيلِهِ وَالْفَرَّاءِ وَالزَّجَاجِ وَالْعُمَانِي وَالسَّجَاوَنْدِي وَالسَّخَاوِي.

وَأَعْتَذِرُ لَكَ مِنَ التَّقْصِيرِ الْوَاقِعِ فِيهِ، وَأَسْأَلُ بِالتَّضَرُّعِ وَالْخُشُوعِ، وَالتَّذَلُّلِ وَالْخُضُوعِ، أَنْ يُنْظَرَ بِالرِّضَا وَالصَّوَابِ، فَمَا مِنْ نَقْصٍ كُمِّلَ وَمَا مِنْ خَطْأٍ أُصْلِحَ، فَقَلَّ مَا يَخْلِصُ مُصَنِّفٌ مَنَ الْهَفَوَاتِ، أَوْ يَنْجُو مُؤَلِّفٌ مِنَ الْعَثَرَاتِ.

بَابٌ

تَارِيخُهُ لِلْأَصْلِ الْقُرْآنُ عَهْدَ النُّبُوَّةِ: بَدَأَ بِجِرَاءٍ، حَسْبَ الْوَقَائِعِ لِمَعَانٍ يَبْلُغُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِبْرِيلَ لِلْحَضْرَةِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اِسْتِحْفَاظاً، وَيَتْلُونَ اَمَامَهُ اِسْتِثْبَاتاً، وَيُمْلَاهُ لِلْكَتَبَةِ مِنْهُمْ اِحْتِيَاطاً، فِي التَّوَثُّقِ وَالضَّبْطِ، عَلَى الْعَسْبِ وَاللِّخَافِ وَالْأَكْتَافِ وَالْأَضْلَاعِ وَالرِّقَاعِ، وَفِي كُلِّ رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ عَامٍ عَرْضَةٌ لِمَا نَزَلَ إِلَى عَامِ الْعَرْضَتَيْنِ الْأَخِيرِ مِنَ الْحَيَاةِ، فَلَمْ يَكُنِ الْاِنْتِقَالُ حَتَّى كَانَ عَنْ ظُهُورِ الْقُلُوبِ مَحْفُوظاً.

وَالْخِلَافَةَ الْبَكْرِيَّةَ: نَالَ الْجَمْعَ فِيهَا عَنْ وَقْعَةِ الْيَمَامَةِ، بِالْمَشُورَةِ الْعُمَرِيَّةِ، أَنْ خَيْراً وَمَصْلَحَةً، فَجَمَعَ الْقُلُوبَ، أَنْ وَالُوا الْجَمْعَ وَاحْضِرُوا الرَّقْعَ، وَرَأَّسَ مِنْهُمْ وَاحِدَةً إِلَى أَنْ ذَاكَ.

وَالْعُثْمَانِيَّةَ: عَنْ فَتْحِ اَرْمِينِيَّةَ وَاَذْرَبِيجَانَ، نَالَ الثَّانِي مِنَ الْجَمْعِ، بِالْمَشُورَةِ الْحُذَيْفِيَّةِ الْيَمَانِيَّةِ، وَأَنْ بِالْقُرَيْشِ مَا اخْتُلِفَ فِيهِ، اَرْسَلَتْ بِهِ حَفْصَةُ، نُسِخَ مِنَ الْأَوَّلِ اِلَى مِصْرَ وَمَكَّةَ وَدِمَشْقَ وَالْكُوفَةِ وَالْبَحْرَيْنِ وَالْبُصْرَةِ وَبِالْمَدِينَةِ وَلِنَفْسِهِ، وَكَانَ غَيْرَ مَشْكُولٍ وَلَا مَا فِي الْمَعْنَى، اِلَى أَنْ وَضَعَهُ عَلَامَاتٍ أَبُو الْاَسْوَدِ الدُّؤَلِي، أَمَرَهُ زِيَادُ بْنُ أَبِيهِ، وَاَنْ نَقَطَهُ نَصْرُ بْنُ عَاصِمِ اللَّيْثِي، وَاَشْكَلَهُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ.

وَلِلْإِنْفِرَادِ الْقِرَاءَاتُ عَهْدَ الصَّحَابَةِ: قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (اِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ اَحْرُفٍ)، فَتَلَقُّوهُ مِنْهُ كَمَا عَلَّمَهُ عَلَيْهِمْ.

وَالتَّابِعِينَ: نَقَلُوهُ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَبَدَا التَّكْرِيسُ وَالتَّجْرِيدُ عَلَيْهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ، حَتَّى صَارُوا فِي ذَلِكَ اَئِمَةً.

وَتَابِعِي التَّابِعِينَ: اِعْتَنُوا بِالشُّرُوعِ، وَكَثُرَ تَابِعُوهُمْ التَّلَقِّيَ عَنْهُمْ وَالتَّعَلُّمَ الْعِنَايَةَ وَالضَّبْطَ وَالتَّحْرِيرَ وَالتَّجْوِيدَ وَالتَّحْقِيقَ، وَكَانَ الْغَرْضَ الْهَادِفَ وَالشُّغْلَ الشَّاغِلَ.

وَلِلنَّشْأَةِ الْعِلْمُ أَيَّامَ الظُّهُورِ وَضْعُ الْقَوَاعِدِ: فِي عَهْدِ الْوَاضِعِ الْأَئِمَّةِ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ.

وَالْمَعْرِفَةِ: حَيْثُ لَمْ تَخْتَلِفْ فِي الَّذِي يَلِيهَا مِنَ الْأَيَّامِ عِنْدَهُمْ عَنْ الْمَقْصُودِ بِهَا وَلَا عَنْ مَبْنَاهُ عَلَى قَوَاعِدِهِ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ، وَلَمْ يَكُنْ دِفْعَةً وَاحِدَةً فِي الْعَهْدِ، بَلْ؛ تَتَنَاثَرَتِ الْقَوَاعِدُ فِي ثَنَايَاهَا شَيْئاً فَشَيْئاً.

وَالْإِتِّسَاعِ: حَيْثُ جَائَهُ مُوسَى بْنُ خَاقَانَ الْبَغْدَادِي، اِتَّجَهَ إِلَى جَمْعِهَا فِي سَفَرٍ مُسْتَقِلٍّ وَجَدَ الثَّرْوَةَ التَّجْوِيدِيَّةَ الْكُبْرَى، خَلَّفَهَا الْمُتَقَدِّمُونَ، وَجَائَهُ السَّعِيدِي وَالْقَيْرَوَانِي وَالدَّانِي وَالْقُرْطُبِي، فَظَهَرَ بِالْمَعْنَى.

وَالْاِمْتِهَادِ وَالْاِبْتِسَاطِ: حَيْثُ الْإِمَامِ.

وَإِسْمُهُ عِلْمُ التَّجْوِيدِ: وَسَامِيهِ الْأَئِمَّةُ، مَا مِنْهُ الْعَشْرَةُ، وَمَوضُوعُهُ الْقُرْآنُ حَيْثُ حَالَ النُّطْقِ وَكَيْفِيَّةِ الْأَدَاءِ بِكَلِمَاتِهِ، بِأَرْكَانٍ ثَلَاثَةٍ: أَنْ ((كُلُّ مَا وَافَقَ اللُّغَّةَ الْعَرَبِيَّةَ لَا عَلَى الْأَفْشَى وَالْأَقْيَسِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ، يَكْفِي الْأَثْرُ وَالنَّقْلُ وَالرُّوَايَةُ، وَرَسْمَ أَحَدِ الْمَصَاحِفِ وَلَوْ اِحْتِمَالاً، وَتَوَاتَرَ)) سِوَى إِمَامٍ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُ، فِي التَّوَاتِرِ جَعَلُواْ مَكَانَهُ صِحَّةَ السَّنَدِ، خَالَفُواْ الْجُمْهُورَ، وَعُنِيَ بِتَعْرِيفٍ أَحْوَطَ، أَنَّهُ: ((كَلَامُ اللهِ تَعَالَى الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّد صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلتَّدَبُّرِ وَالتَّذَكُّرِ، بِاللَّفْظِ الْعَرَبِي، الْمَنْقُولُ إِلَيْنَا نَقْلاً مُتَوَاتِراً، الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ الْمُعْجِزُ الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ الْمَبْدُوءُ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ الْمَخْتُومُ بِسُورَةِ النَّاسِ))، وَالَّذِي تَوَافَرَتْ فِيهِ الْأَرْكَانُ الثَّلَاثَةُ الْمَذْكُورَةُ جَمِيعاً، اِنَّمَا هِيَ (الْعَشْرُ) فَقَطْ، وَلَمْ يُتَحَقَّقْ فِي غَيْرِهَا فِي زَمَانِنَا، وَلَيْسَ بِقُرْآنٍ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ، وَيُحَقَّقُ أَصَحُّهُ فِي نَشْرِ الْإِمَامِ.

وَاسْتَمَدَّ مِنَ النَّبِيِّ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ قِرَاءَتَهُمْ: وَهُوَ فِي مَعْنَى التَّلَقِّي الْأَخْذُ عَنْ شَيْخٍ عَارِفٍ مُتْقِنٍ مُتَّصِلاً السَّنَدَ الصَّحِيحَ بِالْحَسْبِ، أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُ اَوْ يَقْرَءَ عَلَيْهِ، وَالْجَمْعُ الْاَوْلَى.

وَمَسَائِلُهُ: الْكَلِمَاتُ الَّتِي هِيَ الْقَضَايَا الْكُلِّيَّةُ مَا اخْتَصُّواْ أَئِمَّةُ الْقُرَّاءِ اِجْتِمَاعاً مِنْ حَيْثُ الْقِرَاءَاتِ وَالتَّجْوِيدِ، كَكَلِمَاتٍ اَثْبَتُواْ الْاَلِفَ فِيهَا وَقْفاً لِرَسْمِهَا فِي الْجَمِيعِ، يَنْبَثِقُ تَجْوِيدُهُ الْوَقْفُ بِهَا، وَهِيَ اِهْبِطُواْ مِصْراً وَلِيَكُوناً وَلَنَسْفَعاً وَإِذاً الْمُنَوَّنَةُ وَلَكِنَّا، أَوْ اِخْتِلَافاً كَمَا مَا اِخْتَلَفُواْ فِي اِثْبَاتِ الْاَلِفِ فِيهَا وَالْحَذْفِ عِنْدَ الْوَقْفِ، وَاِنْ اِتَّفَقُواْ عَلَى الْاِثْبَاتِ رَسْمُهُ فِي الْجَمِيعِ، وَهِيَ ثَمُوداً كَفَرُواْ وَاَصْحَابِهِ وَنَجْمِهِ وَالْعَنْكَبُوتِ، وَمَا مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا، مِمَّا هُوَ مُقْتَصِرٌ عَلَى دِرَاسَةِ بَعْضِ اَحْكَامِ الْاَصْوَاتِ.

وَالْجُزْئِيَّةُ مَا اِسْتَهَمُواْ عَلَيْهَا اَهْلُ الْاَدَاءِ اِتِّفَاقاً كَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَى اَنَّ كُلَّ اَلِفٍ مُنْقَلِبَةٍ عَنْ يَاءٍ، يَمِيلُهَا الْوَرْعُ وَالْعَاشِرُ وَالْكِسَائِي وَوَرْشُ بِخُلْفٍ عَنْهُ، وَكُلَّ رَاءٍ مَفْتُوحَةٍ اَوْ مَضْمُومَةٍ عَنْ كَسْرَةٍ اَصْلِيَّةٍ اَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ بِلَا خِلَافٍ، يُرَقِّقُهَا وَرْشُ، اَوْ اِخْتِلَافاً كَالْاَوْجِهِ الثَّلَاثَةِ فِي الْعَارِضِ لِلسُّكُونِ، عَلَى اَنَّهَا بِالْإِخْتِيَارِ لِأَصْحَابِ مَرْتَبَةٍ دُونَ مَرْتَبَةٍ أُخْرَى، اَوُ الْإِجْزَاءِ لِلْجَمِيعِ، وَكَالْعَيْنِ مِنْ فَاتِحَتَي الْكَافِ وَالشُّورَى، وَمَا مِنْ كَأَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنِ وَالْاِدْغَامِ وَمَا فِي الْمَعْنَى، مِمَّا هُوَ مُقْتَصِرٌ عَلَى دِرَاسَةِ بَعْضِ مَوْضُوعَاتِ مَا يُعْرَفُ بِأُصُولِ الْقِرَاءَاتِ.

وَتَعْرِيفُهُ: هُوَ عِلْمٌ فِي إِعْطَاءِ حُرُوفِ الْقُرْآنِ حَقَّهَا وَمُسْتَحَقَّهَا. فَالْحَقُّ الَّذِي مِنَ الصِّفَاتِ، هُوَ صِفَاتُهُ الذَّاتِيَّةُ اللَّازِمَةُ لَهُ، وَمِنَ الْمَخْرَجِ الْمُحَقَّقُ، وَمِنَ الْحَرْفِ الْاَصْلِي، وَمِنَ الْحَالِ الْمُفْرَدُ عَلَى الْحِدَةِ، وَمِنَ الْعِلْمِ الْمَخْرَجُ وَالصِّفَاتُ، وَمِنَ الْحُكْمِ الْعَمَلُ، وَمِنَ الْفَرْضِ الْعَيْنِي، وَمِنَ الْعَمَلِ التَّلَقِّي، وَمِنْ مَا هُوَ

عَلَيْهِ الْجَمْعُ، وَمِنَ الْوُجُوبِ الشَّرْعِي، وَمَا يَشْتَرِكُ بِمَعْرِفَتِهِ النَّاسُ فِي لَحْنِهِ، وَمِنَ الْمَرَاتِبِ الْغَالِبُ عَلَى قِرَاءَةِ كُلِّ قَارِئٍ، وَالتَّرْتِيلُ وَالتَّحْقِيقُ. وَالْمُسْتَحَقُّ الَّذِي مِنَ الصِّفَاتِ: مَا الَّذِي يَنْشَأُ عَنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ اللَّازِمَةِ، وَمِنَ الْمَخَارِجِ الْمُقَدَّرُ، وَمِنَ الْحُرُوفِ الْفَرْعِي، وَمِنَ الْأَحْوَالِ الْمُرَكَّبُ مَا يَنْشَأُ عَنْ حَسْبِ الْمُجَاوِرِ فِي جَمِيعِ الْعِلْمِ، حَيْثُ يَجْذِبُ الْقَوِيُّ الضَّعِيفَ وَمَا فِي الْمَعْنَى، وَيَصْعَبُ عَلَى اللِّسَانِ النُّطْقُ بِهِ عَلَى الْحَقِّ، وَيُبَادِرُ اللِّسَانُ اِلَى الْأَخَفِّ، يَقُومُ كُلُّ ضِدٍّ مَقَامَ الْقَوِيِّ، وَالضِّدُّ الْآخَرُ مَقَامَ الضَّعِيفِ، وَمِنَ الْعِلْمِ الْعَمَلُ بِهِ، وَمِنَ الْحُكْمِ الْكِفَائِي، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا زَادَ عَلَى التَّلَقِّي اِلَى حَدِّ الرِّيَاضَةِ وَالتَّكْرَارِ، وَتَخْتَصُّ بِمَعْرِفَتِهِ الْمَهَرَةُ، وَمِنَ الْمَرَاتِبِ الْمُجِيزُ لِكُلِّ قَارِئٍ، وَالتَّدْوِيرُ وَالْحَدَرُ.

وَتَلْخِيصُهُ مَا عُرِّفُهُ: مَخَارِجُ الْحُرُوفِ وَصِفَاتُهَا وَمَا يَتَجَدَّدُ لَهَا مِنْ أَحْكَامٍ بِسَبَبِ تَرْكِيبِهَا وَرِيَاضَةُ اللِّسَانِ وَكَثْرَةُ التَّكْرَارِ، لَا سُجُودُ التِّلَاوَةِ وَتَكْبِيرَةُ الْخَتْمِ وَاَحْكَامُ الْإِسْتِعَاذَةِ وَالْبَسْمَلَةِ وَمَا فِي الْمَعْنَى، وَانْقَسَمَ إِلَى مَبْدَإٍ وَفَرْعٍ وَأَصْلٍ، وَحُكْمُهُ الْعَمَلُ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ كَالتَّعَلُّمِ بِالنِّسْبَةِ اِلَى الطُّلَّابِ حَيْثُ اِلَى عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ كِفَايَةٍ، وَالْمَنْزِلَةُ أَنَّهُ مِنْ أَوْلَى الْعُلُومِ، وَالْإِنْفِرَادُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَا يُعْرَفُ بِهَا كَيْفِيَّةُ النُّطْقِ بِالْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَطَرِيقُ اَدَائِهَا اِتِّفَاقاً وَاخْتِلَافاً، مَعَ عَزْوِ كُلِّ وَجْهٍ لِنَاقِلِهِ، وَغَايَتُهُ صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ الْخَطَأِ اللَّحْنِ فِيهِ كَانَ جَلِيّاً طَرَءَ عَلَى لَفْظٍ فَخَلَّ بِعُرْفٍ، أَوْ أَجْلَى إِنْ بِمَعْنًى، أَجْمَعُواْ عَلَى حُرْمَتِهِ، يَعْرِفُهُ نَحْوِيٌّ وَقَارِئٌ، أَوْ خَفِيّاً خَلَّ بِعُرْفِ جَانِبٍ لِلرَّوْنَقِ وَالْحُسْنِ، يَكُونُ فِي صِفَاتِ الْحُرُوفِ، لَمْ يُؤَدِّ اِلَى تَبْدِيلِ حَرْفٍ بِآخَرَ، يَعْرِفُهُ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ، وَأَخْفَاهُ مَهَرَةُ الْقُرَّاءِ، مَا لَيْسَ بِفَرْضِ عَيْنٍ، كَمَا الْخَفِيُّ سِوَى فِيهِ خَوْفُ عِتَابٍ، وَالْفَائِدَةُ الْفَوْزُ بِسَعَادَةِ الدَّارَيْنِ، وَالْأَئِمَّةُ مِنْهُمْ الْإِمَامُ.

وَهُوَ تَلْطِيفُ النُّطْقِ بِهِ عَلَى كَمَالِ هَيْئَتِهِ مِنْ غَيْرِ اِسْرَافٍ، وَلَا تَعَسُّفٍ وَلَا إِفْرَاطٍ وَلَا تَكَلُّفٍ، وَرَدُّ الْفُرُوعِ اِلَى أُصُولِهَا وَإِلْحَاقُهَا بِنَظَائِرِهَا، حَسْبَ الْجِبْلَةِ وَالطَّبِيعَةِ وَالسَّجِيَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ الْعَرَبِ الْعَرْبَاءِ، الَّذِي الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ نَزَلَ، وَعَلَى التَّلَقِّي الْمُتَّصِلِ السَّنَدِ الصَّحِيحِ اِلَى الْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْأَفْصَحِيَّةِ، عَنْ إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْقُرَّاءِ وَاَهْلِ الْاَدَاءِ، وَعَنْ كُلِّ ذَلِكَ حَصَلَتِ التُّؤَدَّةُ وَحُقِّقَتْ، وَكَانَتِ الْاَخَفَّ عَلَيْهِ، مَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْ لِسَانِ شَيْخٍ عَارِفٍ مَاهِرٍ مُتْقِنٍ رَاسِخٍ حَسْبِ مُتَّصِلاً السَّنَدَ الصَّحِيحَ اِلَى الْحَضْرَةِ، مُجَوِّزٍ إِجَازَةً تَامَّةً عَامَّةً مُؤْذَنٍ إِذْناً صَرِيحاً مِنْهُمْ السَّلْسَلَةَ اِلَيْهَا لَمْ يَتَطَرَّقْ إِلَيْهِ لَحْنٌ سَبِيلاً، لَا عَرَبِي فَصِيحٍ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ لَحْنٌ سَبِيلاً، أَنْ كَانَ طَبْعُهُ الْقِرَاءَةَ بِالتَّجْوِيدِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخِلَّ بِشَيْءٍ فِي قِرَاءَتِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا، وَهَلِ النَّحْوُ عِلْمُهُ يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَلُّمُهُ أَوْ لَا الَّذِي الْمَذْهَبُ، وَمَا أَنْ يَقْرَأَ بِحَضْرَةِ الشَّيْخِ وَهُوَ يَسْمَعُ، وَهَلِ

الْأَوَّلُ الْأَوْلَى أَوُ الثَّانِي الْمَذْهَبُ، لِحَدِيثِ: {لِيَقْرَأَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا عُلِّمَ} وَ{إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِأَ عَلَيْكَ} وَلِمَا يُشْــمِلُ السَّمَاعَ وَالتَّلْقِينَ وَالْمُشَافَهَةَ وَالتَّوْقِيفَ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ التَّلَقِّي الَّذِي لَا يُوصَلُ اِلَى الرِّيَاضَةِ الشَّدِيدَةِ مَا لَا تَكُونُ إِلَّا فِي التَّرْكِيبِ الْمُعْتَنَى، وَالتِّلَاوَةِ الْكَثِيرَةِ إِلَّا عَنْهُ، مَا لَا سَبَبَ لِبُلُوغِ نِهَايَةِ الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ وَوُصُولِ غَايَةِ التَّصْحِيحِ وَالتَّسْدِيدِ مِثْلُهُمَا، وَمَا لَيْسَ بَيْنَ التَّجْوِيدِ وَتَرْكِهِ إِلَّا إِيَّاهُمَا، وَهَلِ التَّلَقِّي فِي جَمِيعِ الْعِلْمِ الَّذِي الْمَذْهَبُ، أَوْ فِي أَبْوَابٍ مِنْهُ لَا أَبْوَابٍ أُخْرَى مَا عَلَيْهِ أَحدٌ، خِلَافٌ، فَلَا يُتْقَنُ وَلَا يُفْصَحُ وَلَا يُضْبَطُ وَلَا يُؤْخَذُ وَلَا يُمَرَّنُ عَلَيْهِ وَلَا يُسْجَى وَلَا يُحْكَمُ وَلَا يُجَوَّدُ إِلَّا بِهِ، لَا مَا يُنْقَلُهُ مِنَ الْكُتُبِ الْمُدَوَّنَةِ اَوُ الْمُصْحَفِ، مَهْمَا بَلَغَتْ وَكَيْفَ مَا بُسِطَتْ مِنَ الْإِجَادَةِ وَالضَّبْطِ وَمِنَ الْبَيَانِ.

فَيُقْرَءُ بِالتَّرْتِيلِ: تَتَبُّعُ الْقِرَاءَةِ بَعْضُهَا بَعْضاً عَلَى مُكْثٍ وَتَفَهُّمٍ مِنْ غَيْرِ عَجْلَةٍ، وَالتَّحْقِيقِ اِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حَقَّهَا لَا إِلَى حَدِّ الْإِفْرَاطِ، وَالتَّدْوِيرِ التَّوَسُّطُ بَيْنَ مَرْتَبَتَيِ التَّحْقِيقِ وَالْحَدرِ، وَالْحَدرُ الْإِدْرَاجُ وَالْإِسْرَاعُ مَعَ مُرَاعَةِ الْأَحْكَامِ وَمُلَاحظَتِهَا، لَا مَا خَرَجَ عَنْ طِبَاعِ الْعَرْبِ الْعَرْبَاءِ، وَعَمَّا تَكَلَّمَتْ بِهِ الْفُصَحَاءُ، بَعْدَ الْإِتْيَانِ بِالرِّوَايَةِ عَلَى النَّقْلِ، وَهْيَ الْقِرَاءَةُ الَّتِي تَأْتِي حَسبَ سَجِيَّةِ الْإِنْسَانِ وَطَبِيعَتِهِ، مِنْ غَيْرِ تَصَنُّعٍ وَلَا تَعَمُّلٍ وَلَا قَصْدٍ اِلَى الْأَنْغَامِ الْمُسْتَحْدَثَةِ، وَلَا بِالتَّطْرِيبِ الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ الْمُطْرَبَةِ الْمُرَجَّعَةِ إِلَّا مَا اقْتَضَتْهُ الطَّـبِيعَةُ وَسَمَحَتْ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَكَلُّفٍ وَلَا تَمْرِينٍ وَلَا تَعْلِيمٍ، وَلَوْ اَعَانَ طَبِيعَتَهُ فَضْلَ تَزَيُّنٍ وَتَحْسِينٍ، وَالتَّرْقِيصِ الْقِرَاءَةُ بِتَرْقِيصِ الصَّوْتِ، وَالتَّحْزِينِ تَحْزِينُهُ لَا الْحَزِينُ، وَالتَّرْعِيدِ تَرْعِيدُهُ، وَالتَّحْرِيفِ قِرَاءَةُ الْبَعْضِ بَعْضَ الْكَلِمَةِ وَالْآخَرِ بَعْضَهَا الْآخَرَ، وَلَا بِاللَّكْنَةِ وَالْحكْلَةِ وَالْحُبْسَةِ وَالرُّتَّةِ وَاللُّثْغَةِ وَالْهَثْهَثَةِ وَالتَّهْتَةِ وَالْفَأْفَأَةِ وَالتَّعْتَعَةِ وَاللَّجْلَجْلَةِ وَالْخَنْخَنَةِ وَالْمَقْمَقَةِ وَالتَّمْتَمَةِ وَاللَّفَفِ وَاللَّيْغِ وَالْفَهَاهَةِ وَالْحِصْرِ، وَالْكَشْكَشَةِ وَالْكَسْكَسَةِ وَالتِّلْتِلَةِ وَالْكَتْكَتَةِ وَاللَّخْلَخَانِيَّةِ وَالطَّمْطَمَانِيَّةِ وَالْعَنْعَنَةِ، وَالثَّرْثَرَةِ وَالشَّدَقَةِ وَالْفَيْهَقَةِ، وَلَا بِمَا لَا تَصِحُّ بِهِ الْقِرَاءَةُ وَمَا لَا تُوصَفُ.

بَابٌ

حُرُوفُ التَّهَجِّي: أَصْلِيُّهَا: أَصْوَاتٌ اِعْتَمَدَتْ عَلَى مَوْضِعٍ اِخْتَلَفُواْ فِيهِ الْعَدَدَ سِيبَوَيْهِ إِلَى أَنَّهَا سِتَّةَ عَشَرَ مَخْرَجاً، وَقُطْرُبُ اِلَى اَنَّهَا أَرْبَعَةَ عَشْرَ مَخْرَجاً، وَالْخَلِيلُ مَا عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَمَا الْمَذْهَبُ، اِلَى أَنَّهَا سَبْعَةَ عَشَرَ مَخْرَجاً تَخْرُجُ مِنْهُ، كُلِّيّاً كَانَ الَّذِي هُوَ الْجَوْفُ مَا الْمُقَدَّرُ مِنْهَا حُرُوفُ الْمَدِّ مِنْهُ، وَالْحَلْقُ وَاللِّسَانُ وَالشَّفَتَانِ وَالْخَيْشُومُ، أَوْ جُزْئِيّاً، مَا الْمُعَيَّنُ أَقْصَى الْحَلْقِ الْهَمْزُ وَالْهَاءُ، وَوَسْطُهُ الْعَيْنُ وَالْحَاءُ، وَأَدْنَاهُ الْغَيْنُ وَالْخَاءُ، وَمَا بَيْنَ اَقْصَى اللِّسَانِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى الْقَافُ، وَمِنَ الْأَسْفَلِ الْكَافُ، وَمَا بَيْنَ وَسْطِ اللِّسَانِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْاَعْلَى الْجِيمُ وَالشِّينُ وَالْيَاءُ، وَمَا بَيْنَ اِحْدَى حَافَتَي اللِّسَانِ وَمَا يُحَاذِيهَا مِنَ الْأَضْرَاسِ الْعُلْيَا الضَّادُ، وَمَا بَيْنَ حَافَتَيْهِ مَعاً وَمَا يُحَاذِيهِمَا مِنَ اللِّثَّةِ اَيْ لُحْمَةُ الْأَسْنَانِ الْعُلْيَا اللَّامُ، وَمَا بَيْنَ رَأْسِهِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنْ لِثَّةِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ النُّونُ، وَمَا بَيْنَ رَأْسِهِ مَعَ ظَهْرِهِ مِمَّا يَلِي الرَّأْسَ وَمَا يُحَاذِيهِمَا مِنْ لَثَّةِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ أَيْضاً الرَّاءُ، وَبَيْنَ ظَهْرِ الرَّأْسِ وَأَصْلِ الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ الطَّاءُ وَالدَّالُ وَالتَّاءُ، وَمَا بَيْنَ رَأْسِ اللِّسَانِ وَبَيْنَ صَفْحَتَي الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ أَعْنِي صَفْحَتَيْهِمَا الدَّاخِلَتَيْنِ الصَّادُ وَالسِّينُ وَالزَّايُ، وَمَا بَيْنَ ظَهْرِ اللِّسَانِ مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ وَبَيْنَ رَأْسَي الثَّنِيَّتَيْنِ الْعُلْيَيْنِ الظَّاءُ وَالذَّالُ وَالثَّاءُ، وَمَا بَيْنَ بَاطِنِ الشَّفَةِ السُّفْلَى وَالرَّأْسَيْنِ الْفَاءُ، وَمَا بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ مَعاً الْبَاءُ وَالْمِيمُ وَالْوَاوُ، وَاَقْصَى الْأَنْفِ حُرُوفُ الْغُنَّةِ لَيْسَتْ عِنْدَنَا الْجُمْهُورُ عَلَى مَرَاتِبَ وَزَنَّاهَا فِي النُّطْقِ الْمَدَّ الطَّبِيعِي خِلَافُ غَيْرِنَا وَهَمَ الْإِمَامَ ثَلَّثَ الْإِخْفَاءَ مَرَاتِبَهُ فِي النُّونِ السَّاكِنَةِ بَابِهَا، وَهِيَ النُّونُ السَّاكِنُ وَالتَّنْوِينُ أُدْغِمَا بِهَا أَوْ أُخْفِيَا أَوْ النُّونُ وَالْمِيمُ شُدِّدَا أَوْ الْمِيمُ فِي الْمِثْلِ أَوْ عِنْدَ الْبَاءِ أُدْغِمَ وَأُخْفِيَ، تَحَوَّلَا إِلَيْهِ عَنْ مَا سَبَقْنَا كَمَا بَعْضٌ تَحَوَّلَ بَعْضَ حُرُوفِ الْمَدِّ عَنْ مَا سَبَقْنَا إِلَى الْجَوْفِ، وَإِنَّمَا التَّخْصِيصُ نَظْراً لِلْأَغْلَبِ حُكِمَ لَهُ، كَانَ أَحْسَنَ مِنَ الْإِمَامِ بِأَنَّهُ مَخْرَجُ الْغُنَّةِ، أُحْتُمِلَ عِبَارَتُهُ عَلَى أَنَّ حَذْفاً أَوْ عَلَى أَنَّهَا النُّونُ الْمُخْفَاةُ فَلَمْ تَخْرُجْ إِذَنْ عَنِ الْحَرْفِيَّةِ، مَا اسْتَفْهَمْنَاهُ تَقْرِيراً، مِنْ فَأَيْنَ النُّونُ الْمُدْغَمُ بِغُنَّةٍ وَالنُّونُ وَالْمِيمُ الْمُشَدَّدَتَانِ وَالْمِيمُ الْمُدْغَمُ فِي الْمِثْلِ وَالْمُخْفَى عِنْدَ الْبَاءِ؟، وَهَلْ بِتَقْدِيمِ الْحَاءِ عَلَى الْعَيْنِ مَا خِلَافُ الرَّاجِحِ، أَوْ بِتَرْتِيبِ الْمَرْتَبَةِ فِيهِمَا، وَفِي الْهَمْزِ وَالْهَاءِ مَا لَا يُعْتَبَرُ بِهِ، بَلْ فِي جَمِيعِ الْبَابِ، أَوْ بِالْخَاءِ عَلَى الْغَيْنِ الَّذِي غَيْرُ الْمُعْتَمَدِ، أَوْ بِالشِّينِ عَلَى الْجِيمِ مَا هُوَ غَيْرُ الْمَقْبُولِ، أَوْ بِالنُّونِ عَلَى اللَّامِ مَا لَيْسَ لَهُ مِنْ شَاهِدٍ، خِلَافٌ.

وَفَرْعِيُّهَا: عَلَى مَخْرَجَيْنِ أَوْ بَيْنَهُمَا تَرَدَّدَتْ بَيْنَ حَرْفَيْنِ، وَإِلَى فَصِيحٍ وَغَيْرِ فَصِيحٍ، لَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا مِنَ الْفَصِيحِ إِلَّا الْهَمْزَةُ الْمُسَهَّلَةُ مَا لَيْسَ هَمْزاً مَحْضاً مِنْ غَيْرِ تَلْيِينٍ وَلَا تَلْيِيناً مَحْضاً مِنْ غَيْرِ

هَمْزٍ، كَانَ بَيْنَ هَمْزٍ وَأَلِفٍ، أَوْ وَيَاءٍ، أَوْ وَوَاوٍ، وَالْأَلِفُ الْمُمَالُ الَّذِي بَيْنَ الْأَلِفِ وَالْيَاءِ غَيْرَ أَنَّ إِلَى الْيَاءِ أَقْرَبُ، وَالصَّادُ الْمُشِمَّةُ لِلزَّايِ رَائِحَةً، وَالْيَاءُ الْمُشِمُّ لِلْوَاوِ صَوْتاً، وَالْأَلِفُ الْمُفَخَّمَةُ التَّابِعَةُ لِحَرْفٍ مُفَخَّمٍ مَا التَّرْقِيقُ عُبِرَ حَذْراً، وَاللَّامُ وَالنُّونُ الْمُفَخَّمُ وَالْمُخْفَاةُ، مَا الصَّحِيحُ عِنْدَ وَاحِدٍ عَدَمُ كَوْنِهِمَا مِنَ الْفَرْعِيَّةِ إِذْ لَيْسَ فِيهِمَا شَائِبَةُ حَرْفٍ آخَرَ، وَلَمْ يَقَعَا بَيْنَ مَخْرَجَيْنِ، وَمَنْشأُ الرَّأْيِ مِنَ التَّعْرِيفِ، وَلَنَا فِي التَّعْرِيفِ صَنَاعَةٌ، وَالْمِيمُ السَّاكِنَةُ مَا كَالنُّونِ الْمُخْفَى، وَيُلْحَقُ بِهِ النُّونُ السَّاكِنُ الَّذِي فِي الْيَاءِ وَفِي الْوَاوِ يُدْغَمُ.

وَمَجْهُورُهَا: أُشْبِعَ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا فِي مَوْضِعٍ وَمَنَعَ النَّفَسَ اَنْ يَجْرِيَ مَعَهَا حَتَّى يَنْقَضِيَ الْإِعْتِمَادُ وَيَجْرِيَ الصَّوْتُ، غَيْرَ اَنَّ الْمِيمَ وَالنُّونَ مِنْ جُمْلَتِهَا، حَيْثُ يُعْتَمَدُ بِهِمَا فِي الْفَمِّ وَالْخَيَاشِيمِ، فَيَصِيرُ فِيهِمَا غُنَّةً حَتَّى لَوْ اَمْسَكْتَ بِأَنْفِكَ ثُمَّ لَفَظْتَ بِهِمَا تَبَيَّنَ لَكَ الْخَلَلُ فِيهِمَا، وَهِيَ مَا عَدَى مَهْمُوسِهَا: فَحَثَّهُ شَخْصٌ سَكَتَ، ضَعُفَ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا فِي مَوْضِعِهَا حَتَّى جَرَى مَعَهُ النَّفَسُ، وَاِنْ لَزِمَتْ مَوْضِعَهَا فَمَنَعَ الصَّوْتُ أَنْ يَجْرِيَ فِيهِ، شَدِيدُهَا: أَجِدُ قَطٍ بَكَتْ، خِلَافُ رِخْوَتِهَا مَا سِوَاهَا ضَعُفَ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا فَجَرَى مَعَهَا الصَّوْتُ، غَيْرَ بَيْنِيَّتِهَا لِنْ عُمَرُ الْمَذْهَبُ خِلَافُ لِمَ يَرُوعُنَا الْإِمَامُ، وَانْحِصَارُهُ فِيمَا بَيْنَ اللِّسَانِ وَالْحَنَكِ الْأَعْلَى إِلَى مَوَاضِعِهِنَّ رَفَعَ ظَهْرُ اللِّسَانِ إِلَى الْحَنَكِ مُطْبِقاً لَهُ مُطْبَقُهَا الصَّادُ وَالطَّاءُ عُجِمَا اَوْ هُمِلَا: خِلَافُ الْعَكْسِ مُنْفَتِحُهَا مَا سِوَاهَا: وَتَصَعُّدُهُ بِهَا فِي الْحَنَكِ الْأَعْلَى مُسْتَعْلِيُّهَا خُصَّ ضَغْط قِظْ: مَا عَكْسُهُ مُسْتَفْلِيُّهَا سِوَاهَا: وَذَلَاقَتُهَا: فِرَّ مِنْ لُبٍّ، يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا بِذَلْقِ اللِّسَانِ، وَمَا تَنْسَلُّ إِنْسِلَالاً صَفِيرَتُهَا الصَّادُ وَالزَّايُ وَالسِّينُ، وَخَفِيَّتُهَا مَا اِتَّسَعَ مَخْرَجُهَا الْهَاءُ وَالْجَوْفِيَّةُ شَارَكَهَا النُّونُ سُكِنَتْ فِي غَيْرِ اِظْهَارٍ وَلَا اِدْغَامٍ وَلَا قَلْبٍ، وَمَا تَحْفِزُ فِي الْوَقْفِ وَتَضْغَطُ مِنْ مَوَاضِعِهَا قَلْقَلَتُهَا قُطْبُ جَدٍ: وَالرَّاءُ مُكَرَّرُهَا وَمَعَ اللَّامِ مُنْحَرِفُهَا، وَمُتَفَشِّيُهَا: الشِّينُ، وَهَلْ وَالضَّادُ وَوَالْفَاءُ وَوَالثَّاءُ وَوَالْيَاءُ وَالْوَاوُ، وَوَالْمِيمُ وَوَالرَّاءُ وَوَالصَّادُ وَوَالسِّينُ وَوَالزَّايُ وَوَالنُّونُ، خِلَافٌ، وَالْمَذْهَبُ أَنَّهُ لَفْظِيٌّ إِذْ تُخَالِطُ مَا يَتَّصِلُ بِهَا فِي طَرَفِ اللِّسَانِ، فَالشِّينُ بِالظَّاءِ وَالضَّادُ بِاللَّامِ وَالْفَاءُ بِالثَّاءِ وَبِالتَّأَفُّفِ وَالثَّاءُ بِالْإِنْتِشَارِ وَالْمِيمُ بِالْغُنَّةِ وَأَحَقُّهَا بِهَا النُّونُ أَقْوَى مِنْهَا مَا الْأَرْجَحُ وَالْمِيزَانُ وَإِمَامٌ عَلَى مُقْتَضٍ وَالْجُمْهُورُ، خِلَافُ الْغَيْرِ لِزَوَالِ هَذَا وَعَدَمِ زَوَالِ ذَاكَ، وَإِدْغَامِهِ فِي هَذَا، وَالرَّاءُ بِالتَّكْرَارِ وَالصَّادُ وَالسِّينُ وَالزَّايُ بِالصَّفِيرِ، وَالضَّادُ بِالْإِسْتِطَالَةِ وَمَا مُسْتَطِيلُهَا، وَمَغْنُونُهَا: النُّونُ لَوْ نُوِّنَ وَالْمِيمُ تَحَرَّكَتَا أَوْ سُكِنَتَا ظَاهِرَتَيْنِ أَوْ مُخْفَاتَيْنِ أَوْ مُدْغَمَتَيْنِ مَا فِي السَّاكِنِ أَكْمَلُ مِنَ الْمُتَحَرِّكِ وَفِي الْمُخْفِي مِنَ السَّاكِنِ أَزْيَدُ مِنَ الْمُظْهَرِ مِنْهُ وَفِي الْمُدْغَمِ مِنْهُ أَوْفَى مِنَ الْمُخْفِي مِنْهُ وَفِي النُّونِ مِنَ الْمِيمِ، وَمَبْدَأُ الْجَمِيعِ حَيْثُ يُجْهَرُ جَهْرِيٌّ وَلَوْ هُمِسَ.

وَتَفْخِيمُ مُسْتَعْلِيِّهَا: أَخَصُّهَا مُطْبَقُهَا بِإِشْرَابِ الْمُفَخَّمِ لَفْظُهُ صَوْتاً يَقْرُبُ مِنْ لَفْظِ الْوَاوِ الْمَدِّيَّةِ، حَيْثُ مُسْتَفْلِيُّهَا مَا عَدَى الْأَلِفِ الْمَدِّيَّةِ تَتْبَعُ لِمَا قَبْلَهَا عِنْدَ مَنْ يَرَى ذَلِكَ مَا نَحْنُ فِي مَعْنَاهُ، تَرْقِيقُهَا بِإِشْرَابِ الْمُرَقَّقِ لَفْظُهُ صَوْتاً يَقْرُبُ مِنَ الْيَاءِ الْمَدِّيَّةِ، وَهَلِ الْحَقُّ وَمَا عَدَى الْوَاوِ الْمَدِّيَّةِ مَا يَقُولُ بِهِ غَيْرُهُمْ أَوْ لَا مَا هُوَ الْمَذْهَبُ، خِلَافٌ، وَمَا عَدَى الرَّاءِ تُفَخَّمُ حَالَ الْوَصْلِ لَمْ تَكُنْ مَكْسُورَةً سِوَى مَنْ أَمَالَ مِنْهَا شَيْئاً يُرَقِّقُ، أَوْ وَرْشُ فُتِحَتْ عَنْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ مِنْ كَلِمَتِهَا، أَوْ كَسْرَةٍ لَازِمَةٍ مُتَّصِلَةٍ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ حَالَ سَاكِنٌ أَمْ لَا، وَأُولَى بِشَرَرٍ أَنْ كُسِرَتِ الثَّانِيَةُ، أَوْ ضُمَّتْ عَنْ كَسْرَةٍ لَزِمَتْ اِتِّصَالاً، أَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ فِي كَلِمَتِهَا، أَوْ سَاكِنَةً مُتَوَسِّطَةً قَبْلَهَا كَسْرَةٌ لَازِمَةٌ مُتَّصِلَةٌ وَلَيْسَتْ قَبْلَ مُسْتَعْلٍ خُلِفَ فِي فِرْقٍ الْمَذْهَبُ التَّفْخِيمُ وَالَّذِي الْقِيَاسُ، وَهَلْ وَقَرْيَة وَمَرْيَم وَالْمَرْءِ أَوْ التَّفْخِيمُ الْمَذْهَبُ، خِلَافٌ، أَوْ مُتَطَرِّفَةً قَبْلَهَا كَسْرَةٌ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالسُّكُونِ كَانَتْ سَاكِنَةً قَبْلَ الْوَقْفِ أَوْ مَفْتُوحَةً أَوْ مَكْسُورَةً لِلتَّخَلُّصِ، أَوُ الْكَسْرَةُ مَنْقُولَةٌ، وَوَالرُّومِ كَانَتِ الْكَسْرَةُ لِلْإِعْرَابِ أَوْ لِلْإِضَافَةِ إِلَى يَاءِ مُتَكَلِّمٍ أَوْ فِي عَيْنِ الْكَلِمَةِ مَا النُّطْقُ بِبَعْضِ الْحَرَكَاتِ، يَذْهَبُ مُعْظَمُ صَوْتِهَا، وَوَالْإِشْمَامِ كَانَتْ مَرْفُوعَةً مَا ضَمُّ الشَّفَتَيْنِ بَعْدَ سُكُونِ الْحَرْفِ مِنْ غَيْرِ صَوْتٍ، فَتَرْقِيقُهَا فِي السُّكُونِ وَفِي الْإِشْمَامِ عَنْ كَسْرَةٍ أَوْ سَاكِنٍ عَنْ كَسْرَةٍ أَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ أَوْ مُمَالٍ أَوْ مُرَقَّقٍ، وَهَلِ التَّرْقِيقُ أَوِ التَّفْخِيمُ فِي مِصْرَ لِحَالِ الْوَصْلِ وَفِي الْقِطْرِ التَّرْقِيقُ عَمَلاً بِالْأَصْلِ الْإِمَامُ وَالْمَذْهَبُ أَوْ التَّفْخِيمُ، خِلَافٌ، وَاللَّامِ لَمْ تَكُنْ مِنِ اسْمِ اللهِ عَنْ كَسْرَةٍ مَحْضَةٍ وَهَلْ وَإِنْ عَنْ لَامٍ مُمَالٍ الْمَذْهَبُ أَوْ تَرْقِيقٌ، خِلَافٌ، وَمِنْ غَيْرِهِ مَضْمُومَةً أَوْ مَكْسُورَةً أَوْ سَاكِنَةً، أَوْ عَلَى الْأَحْوَالِ وَعَلَيْهَا الصَّادُ أَوُ الطَّاءُ أَوِ الظَّاءُ ضُمَّتِ الْأَحْرُفُ أَوْ كُسِرَتْ الْأَزْرَقُ يُغَلَّظُ وَرْشُهُ.

وَحَرَكَاتُهَا: مُحَقَّقَةٌ الْفَتْحَةُ وَالضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ، مَا مُقَدَّرَتُهَا: الْمُمَالَةُ بَيْنَ الْفَتْحَةِ وَالْكَسْرَةِ، وَالْمُشَمَّةُ بَيْنَ الْكَسْرَةِ وَالضَّمَّةِ، وَلَكِنْ إِلَى الضَّمِّ أَقْرَبُ وَإِلَى الْكَسْرِ، وَهَلِ الْحُرُوفُ قَبْلَ الحَرَكَاتِ إِذْ يَسْكُنُ الْحَرْفُ وَيَخْلُو مِنَ الْحَرَكَةِ ثُمَّ يَتَحَرَّكُ، وَيَقُومُ بِنَفْسِهِ وَلَا يَضْطَرُّ إِلَى حَرَكَةٍ خِلَافُ الْحَرَكَةِ بِنَفْسِهَا، وَأَنَّ مِنْهَا الْأَلِفُ مَا لَا تَدْخُلُهُ حَرَكَةٌ، خِلَافُ الْحَرَكَةِ فِي ذَلِكَ، أَوِ الْعَكْسُ، إِذْ إِذَا شُبِّعَتِ الْحَرَكَاتُ تَوَلَّدَتِ الْحُرُوفُ مِنْهَا، أَوُ الْقَوْلُ: بِأَنْ لَمْ يَسْبِقْ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فِي الْإِسْتِعْمَالِ، مَا الْإِمَامُ وَالْمَذْهَبُ، طُعِنَ فِيهِ مَا اسْتُدِلَّ بِهِ، وَأَجَبْنَا عَنْ ذَلِكَ، تَرَدُّدٌ، وَهَلِ الْحَرَكَاتُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ النُّحَاةِ، أَوَ الْحُرُوفُ مِنَ الْحَرَكَاتِ، أَوْ لَمْ يُسْبِقْ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، خِلَافٌ.

فَلَا تُشْبِعِ الْفَتْحَةَ وَلَا الضَّمَّةَ وَلَا الْكَسْرَةَ بِحَيْثُ تَصِيرُ أَلِفاً أَوْ تَخْرُجُ وَاواً أَوْ يَتَحَوَّلُ يَاءً، أَنْ لَا تَضَعِ الْحَرْفَ مَوْضِعَ الْحَرَكَةِ، وَلَا تُوَهِّنْهَا وَتَخْتَلِسْهَا وَتُبَالِغْ، أَنْ لَا يَضْعُفَ الصَّوْتُ عَنْ تَأْدِيَتِهَا، وَيَتَلَاشَى النُّطْقُ بِهَا وَتَتَحَوَّلَ سُكُوناً، وَلَا السُّكُونَ: أَنْ لَا يَخْرُجَ إِلَى التَّشْدِيدِ أَوُ السُّكُوتِ، أَوْ مُسَاوَاةِ حَالِ قَطْعِ الْكَلَامِ بِوَصْلِهِ، وَلَا تُزَعِّجْهُ وَتَنْفِرْهُ أَنْ لَا يَصِيرَ حَرَكَةً أَوْ بَعْضَهَا، بَلْ؛ الْحَرَكَاتُ وَالسَّكَنَاتُ وَزْناً وَاحِداً وَقَدراً مَعْلُوماً وَكَيْلاً سَوَاءً، وَيُخْتَلَسُ الْحَرَكَةُ فِي مَوْضِعٍ مَا، أَنْ تُظْهَرَ عَلَى الْحَرْفِ وَفِي ذَلِكَ الْمَكَانِ وَيُنْطَاعَ بِهَا اللِّسَانُ أَكْثَرَ مِنِ انْطِيَاعِهِ بِهَا عَلَى حَرْفٍ آخَرَ وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ أَنْ يَسْرِعَ إِلَيْهَا الْإِشْبَاعُ، أَنْ أَنَّ الْحَرَكَاتِ الْمُخْتَلِسَاتِ كَحَرَكَةِ هَمْزَةِ بَيْنَ بَيْنَ وَغَيْرِهَا، صَرَحَ أَئِمَّةُ الْعَرَبِيَّةِ بِأَنَّهَا بِزِنَةِ الْحَرَكَةِ الْوَافِيَةِ غَيْرِ الْمُخْتَلِسَةِ، وَاسْتَدَلُّواْ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّهَا جَرَتْ مَجْرَى غَيْرِهَا مِنَ الْحَرَكَاتِ فِي بَابِ الْعَرُوضِ، الَّذِي هُوَ مِيزَانُ السَّاكِنِ وَالْمُتَحَرِّكِ، إِلَّا أَنَّهَا بِالتَّوْهِينِ وَالتَّضْعِيفِ تَقْرُبُ مِنَ السَّاكِنِ، وَكَذَلِكَ لَا يُبْدَأُ بِهَا كَمَا لَا يُبْدَأُ بِهِ، يَسْرِعُ اللَّفْظُ بِالْمُخْتَلِسِ حَرَكَتُهُ يَظِنُّ السَّامِعُ مَعَهُ أَنْ ذَهَبَتْ، كَمَا تُشْبَعُ فِي مَوْضِعٍ وَعَلَى حَرْفٍ مَا، أَنْ تُخْفَى فِيهِ وَتُعْسَرَ عَلَى آلَةِ النُّطْقِ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا تُخْفَى وَتُعْسَرُ عَلَيْهَا فِي غَيْرِهِ، كَمَا السُّكُونُ يُحَقَّقُ يَظْهَرُ فِي حَالٍ وَيَتَلَاشَى فِي أُخْرَى وَيَسْهَلُ النُّطْقُ بِهِ عَلَى حَرْفٍ، وَيَسْتَعْصِي عَلَى آخَرَ، وَلَا تَنْحُو بِحَرَكَةٍ مَا نَحْوَ الْأُخْرَى سِوَى مَا وَرَدَتْ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ لِمَنْ كَانَ لُغَتُهُ أَوْ طَرِيقَتُهُ وَرِوَايَتُهُ، وَتُطَفِّفُ أَوَاخِرُ الْكَلِمِ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً أَنْ لَا يَطْغَى اللِّسَانُ عِنْدَ الْإِنْقِضَاءِ بِحَرَكَاتِهَا، لَا عَنْ مَانِعٍ: يَكُونُ آخِرُ الْكَلِمَةِ أَوْ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ حَرْفاً خَفِيّاً يُشْبَعُ الْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ، أَوْ آخِرُ الْكَلِمَةِ حَلْقِيّاً تَثْقُلُ الْحَرَكَاتُ وَالسَّكَنَاتُ بِثِقْلِهِ تَظْهَرُ، أَوْ اِجْتِمَاعُ حَرْفَيْنِ مِثْلَيْنِ يُوفَى حَرَكَتُهُمَا، وَفَتْحَةُ كَافِ {إِيَّاكَ} تَخْلِيصُهَا وَوَاوُ بَعْدَ {نَعْبُدُ} تَبْيِينُهَا، وَالْيَاءُ اِنْ فُتِحَ عَنْ كَسْرَةٍ تَخْلِيصُ الْكَسْرَةِ خَفِيّاً، وَيُفَرَّقُ بَيْنَ الْمُشْبَعِ وَالْمُخْتَلَسِ فِي اللَّفْظِ، وَتَشْبِيعُ الْحَلْقِيَّةِ حَرَكَاتِهَا وَسَكَنَاتِهَا وَالَّتِي بِهَا خَاصِّيَّةُ سُكُونِهَا، كَاللَّامِ تَثْقُلُ بِالْإِنْحِرَافِ وَالرَّاءِ لِحِفْظِ التَّكْرَارِ سِيَّمَا الضَّادُ وَلِيَتْهَا، بِإِحْسَانِهِ وَتَخْلِيصُ الضَّادِ حَرَكَتُهُ اِتَّسَعَ مَخْرَجُهُمَا، وَالطَّاءُ يُنْعَمُ وَيُبْسَطُ بِالْإِطْبَاقِ أَنْ لَا يَصِيرَ أَوْ يَكَادَ دَالاً، وَإِسْكَانُ سَاكِنٍ سِيَّمَا وَلِيَتْهُ هَمْزَةٌ بِتُؤَدَّةٍ أَنْ تُظْهَرَ الْهَمْزَةُ وَتُحْصَنَ حَرَكَتُهَا، أَوْ مَا يُلَخَّصُ مِنْ شَائِبَةٍ يُؤْتَى بِهِ فِي رِفْقٍ وَبَيَانٍ، وَتَسْوِيَةُ بَيْنَ الْحَرَكَاتِ تَوَالَتْ.

وَأَسْنَانُهَا: فِي أَكْثَرِ اِثْنَتَانِ وَثَلَاثُونَ، مَا ثَنَايَا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ تَقَدَّمَتْ فُوِّقَتْ اِثْنَتَانِ كَمَا تُحِّتَتْ، تَلِيهَا رَبَاعِيَاتُ الرَّاءُ فُتِحَ وَالْيَاءُ خُفِّفَ مَا أَرْبَعَةٌ خَلَفَ الثَّنَايَا، وَأَنْيَابُ مَا أَرْبَعَةٌ أُخْرَى عِنِ الرَّبَاعِيَاتِ، تَلِي

الْأَنْيَابَ أَضْرَاسُ مَا عِشْرُونَ جَانَبَتْ عَشَرَةً عَشْرَةً مَا ضَوَاحِكُ مِنْهَا أَوَّلاً أَرْبَعَةٌ تَثَنَّيَتِ الْجَانِبَيْنِ، وَآخراً طَوَاحِنُ مَا اِثْنَا عَشَرَ تَسَدَّسَتِ الْجَانِبَيْنِ وَتَثَلَّثَتْ، تَلِيهَا نَوَاجِذُ مَا أَكْمَلَتْ تَثَنَّيَتِ الْجَانِبَيْنِ وَتَوَحَّدَتْ.

وَأَلْقَابُهَا: الْحَلْقِيَّةُ مَا مِنَ الْـحَلْقِ وَاللَّهَوِيَّتَانِ الْقَافُ وَالْكَافُ، وَالشَّجَرِيَّةُ الْجِيمُ وَالْيَاءُ وَالشِّينُ وَالْأَسَلِيَّةُ الصَّادُ وَالسِّينُ وَالزَّايُ، وَالنَّطَعِيَّةُ الطَّاءُ وَالدَّالُ هُمِلَتَا وَالتَّاءُ فُوِّقَتْ، وَاللِّثَوِيَّةُ الظَّاءُ وَالذَّالُ عُجِمَتَا وَالثَّاءُ ثُلِّثَتْ، وَالذَّلَقِيَّةُ فُتِحَ اللَّامُ وَسُكِنَ، اللَّامُ وَالنُّونُ وَالرَّاءُ، وَالشَّفَهِيَّةُ الْفَاءُ وَالْوَاوُ وَالْبَاءُ وَحَّدَتْ وَالْمِيمُ، وَالْجَوْفِيَّةُ الْأَلِفُ وَالْيَاءُ وَالْوَاوُ الْمَدِّيَّتَانِ، وَالْهَوَائِيَّةُ الْحُرُوفُ الْجَوْفِيَّةُ بِالْإِعْتِبَارِ.

وَتَسْلِيسُ الْهَمْزَةِ لَا تَسْهِيلُهَا سِوَى مَا أُحْكِمَ وَمَا فِي الذَّوْقِ، وَتُحْفَظُ ابْتُدِأَ بِهَا سِيَّمَا قَبْلَ أَلِفٍ وَأَخَصُّ إِنْ مُغَلَّظٌ أَوْ مُفَخَّمٌ مِنْ تَغْلِيظِهَا، وَبِسُهُولَتِهَا وَتَرْقِيقِهَا التَّحَفُّظُ كَانَ أَشَدَّ وَآكَدُ بَعْدَهَا مُجَانِسٌ أَوْ مُقَارِبٌ، أَوْ عَلَيْهَا حَرْفُ الْمَدِّ قَبْلَهَا، وَمِنْ اِخْفَائِهَا ضُمَّتْ أَوْ كُسِرَتْ بَعْدَ أَوْ قَبْلَ ضَمَّةٍ أَوْ كَسْرَةٍ، وَتُظْهَرُ وُقِفَ عَلَيْهَا بِالسُّكُونِ وَطَرَفَتْ سِيَّمَا سَاكِنٌ قَبْلَهَا، عُلِّلَ أَوْ صُحِّحَ، لَا كَـ{مَلْجَأً} إِذِ التَّنْوِينُ أُبْدِلَ أَلِفاً، وَتَقْوِيَةُ صَوْتُ الْهَاءِ مَخْرَجَهَا أَنْ لَا تَنْعَدِمَ تَلَفُّظاً سِيَّمَا كُرِّرَتْ أَنْ لَا تَأْتِيَ الْإِدْغَامَ إِجْتَمَعَ الْمِثْلَيْنِ، مَا بِتَفْكِيكٍ مِنْ غَيْرِ عَجْلَةٍ تُجْحَفُ وَلَا تَمْطِيطٍ يَزِيدُ، وَتُحْفَظُ عَلَى تَرْقِيقِهَا بَعْدَهَا أَلِفٌ مَدِّيَّةٌ أَوْ قَبْلَهَا مُفَخَّمٌ، أَوْ بَيْنَ أَلِفَيْنِ آكَدُ قَبْلَ الْأَلِفِ هَاءٌ، أَوْ بَعْدَ حَاءٌ مُهْمَلٌ أَنْ لَا تَكُونَ الْحَاءُ مُشَدَّدَةً بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ أَوَ الْحَاءُ بَعْدَهَا وَفِي {بِمُزَحْزِحِهِ} أَوْ عَيْنٌ مُهْمَلٌ عَنْهَا أَوْ سُكِنَتْ عَنْهَا أَيُّ هِجَاءٍ سِيَّمَا الْحَاءُ الْمُهْمَلُ، وَتَنْعِيمُ إِبَانَتِ الْعَيْنِ هُمِلَتْ مِنْ غَيْرِ مُبَالَغَةٍ، وَتَرْقِيقُهَا وَيُبَيِّنُ جَهْرُهَا وَشِدَّتُهَا قَبْلَ مَهْمُوسٍ أَوْ تَكَرَّرَتْ أَوْ أَلِفٌ تُلَطَّفُ الْعَيْنُ وَتُرَقَّقُ الْأَلِفُ، وَتُظْهَرُ سُكِنَتْ عَلَى غَيْنٍ مُعْجَمٍ أَوْ شُدِّدَتْ صَوْتُهَا عَنْ حَصْرِهِ يُحْتَرَزُ، أَوْ سُكِنَتْ عَلَى هَمْزَةٍ بِتُؤَدَّةٍ وَتَحْقِيقُ الْهَمْزَةِ أَوْ عَنْ حَاءٍ مُهْمَلٍ، وَتَرْقِيقُ الْحَاءِ عَلَى أَلِفٍ أَوْ عَيْنٍ يُبَيِّنُ لَفْظُهَا أَنْ لَا يُوجَدَ الْجَذْبُ يَصِيرُ بِهِ الْحَاءُ عَيْناً مَا غَيْرُ جَائِزٍ وَمَا إِمَّا اَنْ يُلْفَظَ بِالْعَيْنَيْنِ مِنْ غَيْرِ إِدْغَامٍ مَا لَا يُجِيزُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ بِإِدْغَامٍ مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِ الْبَصَرِي فِي رِوَايَةٍ لَمْ تَكُنْ مَشْهُورَةً، أَوْ تَكَرَّرَتْ أَوْ سُكِنَتْ عَلَى هَاءٍ أَوْ مُسْتَعْلٍ يُعْتَنَى بِتَرْقِيقِهَا أَوْجَبَ إِذَا تَوَسَّطَتْ، وَبَيَانُ الْغَيْنِ عُجِمَ عَلَى عَيْنٍ هُمِلَ أَوْ قَافٍ أَوْ هَاءٍ أَوْ شِينٍ عُجِمَ أَوْ أَيِّ هِجَاءٍ أَوْ سُكِنَتْ عَلَى قَافٍ، وَتُخَلَّصُ الْخَاءُ عُجِمَ وَسُكِنَ، وَتُبَيَّنُ الْقَافُ وَيُحْتَرَزُ مِنْ تَقْرِيبِهَا مِنَ الْكَافِ سِيَّمَا تَكَرَّرَتْ وَتُبَيَّنُ وَتُظْهَرُ قَلْقَلَتُهَا وَشِدَّتُهَا أَنْ لَا تُمَازَجَتِ الْكَافُ، وَوَالْكَافُ اِلْتَقَيَا كَيْفَ، وَتُدْغَمُ فِيهَا، وَهَلِ النَّاقِصُ مَا بِهِ إِمَامٌ أَوُ الْكَامِلُ الْجُمْهُورُ إِمَامُهُمْ، خِلَافٌ، كَمَا الْكَافُ سِيَّمَا تَكَرَّرَتْ أَنْ لَا تُدْغَمَ عَلَى مَنْ أَظْهَرَ أَوْ شُدِّدَتْ أَوْ عَلَى مَهْمُوسٍ، أَوْ مَا أَنْ

لَا تَلْتَبِسَ بِالْقَافِ عَلَى مُسْتَعْلٍ، أَوْ سُكِنَتْ يُعْتَنَى بِهُمْسِهَا ظُهُورُهُ، أَوْ فِي لَفْظٍ تُبَدَّلُ مِنْهَا قَافٌ فِي بَعْضِ اللُّغَّاتِ، وَيُحْسَنُ تَخْلِيصُ أَحَدِ الْقَافَيْنِ مِنَ الْآخَرِ سِيَّمَا اِجْتَمَعَا أَوْ فِيمَا تَمَاثَلَ مِنَ الْكَلِمَاتِ، وَالْجِيمُ سُكِنَتْ لُزُوماً تُحْفَظُ أَنْ لَا تُجْعَلَ شِيناً، أَوْ عَلَى زَايٍ أَوْ مَهْمُوسٍ أَنْ لَا تُهْمَسَ وَتُرْخَى، وَأَنْ لَا تُضْعَفَ وَتَمْتَزِجَ بِالشِّينِ سُكِنَتْ عَرُوضاً، أَوْ عَلَى حَرْفٍ مُشَدَّدٍ خَفِيٍّ شُدِّدَتْ يَلْزَمُ بَيَانُهُمَا أَوْ مُجَانِسٍ مُشَدَّدٍ آكَدُ، وَتُفَشَّى الشِّينُ عُجِمَتْ سِيَّمَا وُقِفَ عَلَيْهَا أَوْ بَيَانُهَا عَلَى جِيمٍ أَوْ تَخْشِّينُ لَفْظُهَا عَلَى مُسْتَعْلٍ وَمَنْ فِي مَعْنَى الْمُسْتَعْلِي أَوْ سُكِنَتْ عَلَى يَاءٍ تُخَلَّصُ أَنْ لَا يَقْبَحَ بِإِدْغَامٍ، وَالْيَاءُ سُكِنَتْ عَنْ كَسْرٍ وَعَلَى مِثْلِهَا تُبَيَّنُ، أَوْ كُسِرَتْ عَلَى فَتْحَةٍ أَوْ تَحْتِهَا أَوْ فُتِحَتْ اِكْتَنَفَهَا كَسْرَةٌ وَفَتْحَةٌ تُخَفَّفُ الْحَرَكَةُ عَلَيْهَا وَيُسَهَّلُ اللَّفْظُ بِحَرَكَتِهَا، أَوْ تَكَرَّرَتْ سِيَّمَا اِحْدَاهُمَا كُسِرَتْ وَشُدِّدَتْ يُبَيَّنُ التَّشْدِيدُ أَوْ أَحْوَجُ طَرَفَتْ وَوُقِفَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ رُومٍ، أَوْ اَسْهَلُ وُصِلَ، أَوْ عَلَى مُفَخَّمٍ يُحَافَظُ عَلَى تَرْقِيقِهَا، وَتُحْفَظُ الضَّادُ عُجِمَ أَيُّ هِجَاءٍ سِيَّمَا ظَاءٌ أَوْ تَكَرَّرَتْ آكَدُ، وَاللَّامُ تَرْقِيقُهَا عَلَى لَامٍ فُخِّمَ أَوْ مُطْبَقٍ أَوْ عَنْ مُفَخَّمٍ أَوْ آكَدُ تَكَرَّرَتْ، وَفِي مِثْلِهَا وَفِي الرَّاءِ وَجُوباً تُدْغَمُ، حَيْثُ تُظْهَرُ مِنَ الْفِعْلِ عَلَى نُونٍ حُرِّكَتْ أَوْ تَاءٍ مُثَنَّاةٍ فُوِّقَتْ، وَمِنْ قُلْ عِنْدَ النُّونِ وَالسِّينِ وَالتَّاءِ وَالصَّادِ، تُنْطَقُ سَاكِنَةً مُظْهَرَةً لَمْ يُسْكَتْ عَلَيْهَا وَلَمْ يُقْطَعِ اللَّفْظُ عِنْدَهَا، وَتُرَقَّقُ النُّونُ عَلَى أَلِفٍ غَيرِ مُمَالٍ وَتُعْتَنَى وُقِفَ عَلَيْهَا أَوْ تَكَرَّرَتْ وَآكَدُ الْأَوْلَى شُدِّدَتْ، أَوْ أُلْقِيَتْ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ عَلَى التَّنْوِينِ وَحُرِّكَ بِهَا عَلَى وَرْشٍ، وَاِخْفَاءُ الرَّاءِ تَكْرِيرُهَا سِيَّمَا شُدِّدَتْ لَا يُبَالِغُ أَوْ تَكَرَّرَتِ الْأُولَى شُدِّدَتْ آكَدُ، وَيُبَيَّنُ الطَّاءُ سِيَّمَا شُدِّدَتْ وَآكَدُ تَكَرَّرَتْ أَوْ سُكِنَتْ أَوْ وَعَلَى تَاءٍ فُوِّقَتْ تُدْغَمُ وُجُوباً إِدْغَاماً نَاقِصاً يُحْتَرَزُ عَنِ الْقَلْقَلَةِ، وَيُبَيَّنُ الدَّالُ سُكِنَتْ أَوْ سُكِنَتْ لُزُوماً عَلَى أَيِّ هِجَاءٍ سِيَّمَا النُّونُ، أَوْ عَرُوضاً أَنْ لَا تَعُودَ تَاءً، أَوْ تَكَرَّرَتْ أَوْ بُدِّلَتْ مِنْ تَاءٍ أَوْ عَنْ مُفَخَّمٍ تُرَقَّقُ، أَوْ عَلَى أَلِفٍ، وَالتَّاءُ تُخَفَّفُ سِيَّمَا شُدِّدَتْ أَوْ فِي اِسْتَفْعَلَ وَاِفْتَعَلَ عَنْ سِينٍ، وَآكَدُ تَكَرَّرَتْ وَأَشَدُّ تَكَرَّرَتْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَزِيدُ عَلَى مُطْبَقٍ سِيَّمَا الطَّاءُ، أَوْ عَلَى أَلِفٍ غَيْرِ مُمَالٍ، أَوْ سُكِنَتْ عَلَى تَاءٍ أَوْ دَالٍ أَوْ طَاءٍ تُدْغَمُ فِيهِنَّ، غَيْرُ مُسْتَكْمَلٍ فِي الطَّاءِ، أَوْ عَلَى أَيِّ هِجَاءٍ يُحْتَرَزُ مِنْ اِخْفَائِهَا، أَوْ عَلَيْهَا وُقِفَ يُحْفَظُ عَلَى هُمْسِهَا خُصُوصاً، وَالزَّايُ تُمَيَّزُ عَنِ السِّينِ جَهْراً أَوْ سُكِنَتْ عَلَى مَهْمُوسٍ أَوْ مَجْهُورٍ تَأَكَّدَ أَوْ تَكَرَّرَتْ، وَالسِّينُ سُكِنَتْ وَوَلِيَتْهَا تَاءُ اِفْتَعَلَ أَوِ اسْتَفْعَل تُصَفَّى أَوْ مُطْبَقٌ وَلَوْ حُرِّكَتْ أَوْ هُمْسُهَا يُبَيَّنُ عَلَى تَاءٍ أَوْ جِيمٍ، أَوْ فَتْحُهَا وَسَفْلُهَا فِي تَشَابُهِ اللَّفْظِ، أَوْ عَلَى رَاءٍ فُخِّمَتْ تُرَقَّقُ، وَتُصَفَّى الصَّادُ سُكِنَتْ عَلَى دَالٍ هُمِلَ أَنْ لَا الزَّايَ تُخَالِطَ، خِلَافُ الْوَرْعِ وَالْكِسَائِي، أَوْ عَلَى الطَّاءِ أَوْ التَّاءِ، وَالظَّاءِ تُحْفَظُ فِي تَشَابُهِ اللَّفْظِ أَوْ سُكِنَتْ عَلَى تَاءٍ فِي {أَوَ عَظْتَ} الشُّعَرَاءِ مَا لَا ثَانِيَ لَهُ فِيهِ، إِذْ

أُظْهِرَتْ فِيمَا سِوَى مَا فِي الْبَصَرِي وَالْكِسَائِي جَاءَ مِنَ الْإِدْغَامِ، وَإِنْ لَمْ يَشْهَرْ، وَهَلْ غَيْرُ مُسْتَكْمَلٍ مَا بِقَائِلِهِ أَوْ لَا مَا الْقِيَاسُ، تَرَدُّدٌ، وَهَلْ بِإِجَازَةِ الْأَوَّلِ مَا بِقَائِلِهِ أَوْ بِحُسْنِ الثَّانِي زَادَ زَائِدُهُ أَوِ الْمَذْهَبُ مَا إِلَّا الْإِظْهَارُ، خِلَافٌ، وَتُمَيِّزُ الضَّادُ مِنْهَا فِي أَظْفَرَ وَشِوَاظٍ وَالْحَظِّ ضَارَعَهُ الْحَضُّ وَالظُّلْمِ وَالْغَيْظِ ضَارَعَهُ الْغَيْضُ وَالْعَظِيمِ وَالظَّنِّ وَالظَّعْنِ وَالنَّظْرِ ضَارَعَهُ النَّضْرُ وَالنَّظِيرِ وَالظَّهِيرَةِ وَالظُّلَّةِ وَالظِّلِّ ضَارَعَهُ الضَّلَالُ وَالْإِنْتِظَارِ وَالظِّلَالِ وَالْحِفْظِ وَالظَّمَأِ وَالظَّلْمَاءِ وَالْعَظْمِ وَلَظَى وَالْغَلَظِ وَالْوَعْظِ وَالْإِنْتِظَارِ وَاللَّفْظِ وَالْإِيقَاظِ وَالْفَظِّ ضَارَعَهُ الْغَضُّ وَالْحَظْرِ ضَارَعَهُ الْحَضْرُ وَالظَّهْرِ وَالظِّهَارِ وَالظُّهْرِ وَالظَّهِيرُ، وَالذَّالُ جَاوَرَهَا مُفَخَّمٌ تُعْتَنَى، أَوْ عَلَى كَافٍ أَوْ قَافٍ أَوْ عَيْنٍ أَوْ تَكَرَّرَتْ سِيَّمَا {ذِي الذِّكْرِ} أَوْ عَلَى أَلِفٍ أَوْ سُكِنَتْ عَلَى ظَاءٍ لَزِمَ الْإِدْغَامُ أَوْ عَلَى مَهْمُوسٍ جَهْرُهَا يُبَيَّنُ، أَوْ نُونٍ تُظْهَرُ، وَالثَّاءُ عَلَى أَلِفٍ تَرْقِيقُهَا يُحَافَظُ، أَوْ بَيَانُهَا تَكَرَّرَتْ أَوْ عَلَى نُونٍ أَوْ رَاءٍ أَوْ مُسْتَعْلٍ سُكِنَتْ تَأَكَّدَ، وَالْفَاءُ عَلَى مِيمٍ أَوْ وَاوٍ سِيَّمَا تَكَرَّرَتْ تَأَكَّدَ، وَالْوَاوُ ضُمَّتْ أَوْ كُسِرَتْ سِيَّمَا تَكَرَّرَتْ فِي الضَّمِّ، أَوْ سُكِنَتْ عَنْ ضَمٍّ وَعَلَى مِثْلِهَا يُبَيَّنُ كُلٌّ مِنْهُمَا، أَوْ شُدِّدَتْ، فَمِنْ غَيْرِ تَمَضُّغٍ وَلَا تَرَاخٍ، وَالْبَاءُ لَا تَمْزُجُ بِالْفَاءِ، أَوْ تَكَرَّرَتْ مِنْ كَلِمَتَيْنِ سُكِنَتِ الْأُولَى تُدْغَمُ، أَوْ سُكِنَتْ عَلَى مِيمٍ أَوْ فَاءٍ جَازَ الْإِدْغَامُ وَالْإِظْهَارُ، أَوْ تَكَرَّرَتْ يُؤْتَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى صِفَتِهِ مُرَقَّقاً، أَوْ سُكِنَتْ سِيَّمَا عَلَى وَاوٍ، أَوْ عَلَى مُفَخَّمٍ أَوْ حَالَ أَلِفٌ أَبْلَغُ سِيَّمَا بَيْنَ مُفَخَّمَيْنِ، أَوْ عَلَى خَفِيٍّ، وَالْمِيمُ عَلَى مُفَخَّمٍ تُحْذَرُ مِنْهُ أَوْ عَلَى أَلِفٍ آكَدُ، وَالْأَلِفُ كَانَتْ طَرَفاً وُقِفَ عَلَيْهَا عَنْ مَدٍّ وَلِينٍ.

بَابٌ

الْإِدْغَامُ: أَنْ يُلَاقِيَ الْمُدْغَمُ الْمُدْغَمَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ حَرْفٍ كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ، أَنْ تَمَاثَلَا مَخْرَجاً وَصِفَةً أَوْ تَجَانَسَا اِتَّفَقَا وَاِخْتَلَفَا مَخْرَجاً وَصِفَةً أَوْ تَقَارَبَا إِقْتَرَبَا مَخْرَجاً أَوْ صِفَةً، يَمْتَنِعُ مِنْ غَيْرِ التَّجَانُسِ كَانَ الْأَوَّلُ مُنَوَّناً أَوْ مُشَدَّداً أَوْ تَاءَ مُضْمَرٍ أَوْ مَجْزُوماً، يُدْغَمُ فِي الْمِثْلِ ((عَفْوٌ غَيُّهُ))، أَوَ الْجِنْسِ وَالْقُرْبِ ((شَدَّ ضَجَّ ذَا)) أَوِ الْكُلِّ ((قُمْ حَبٍ تَسِلْ ثَرٍ كُنَى))، وَمَا تَحَرَّكَ أَوَّلُهُ الْكَبِيرُ يُسْكَنُ، مُمَاثِلُهُ مِنْ كَلِمَةٍ {مَنَاسِكَكُمْ} وَ {سَلَكَكُمْ} وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ ((تَهَنَّأْ بِغَيْثٍ سَوْفَ كَرْمٌ حَلَقَ)) اَوْ ((يَوْمَ حَنَثْتُ غَرْبَكَ عَلَّهُ فَسَقَ))، وَمُجَانِسُهُ وَمُقَارِبُ يُسْكَنُ وَيُقْلَبُ، مِنْ كَلِمَةٍ نَحْوَ خَلَقَكُمْ تَحَرَّكَ مَا قَبْلَ الْقَافِ وَالْكَافُ عَلَى مِيمِ جَمْعٍ، وَهَلْ أَوْ عَلَى نُونِ جَمْعٍ مَا هُوَ {طَلَّقَكُنَّ}، أَوْ لَا، أَنْ لَا يَجْتَمِعَ ثَلَاثُ تَشْدِيدَاتٍ، خِلَافٌ، وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ ((تَسُرُّ الضَّادَ الثَّاءُ مُنْذُ حَجَّكَ شَدُّ قَلْبٍ)) أَوْ ((شَمْسُ بُرْجٍ تُحَدَّثُ لَذُّكَ قِنِّ الضَّادِ))، لَا الْمِيمُ عَلَى الْبَاءِ تُحْذَفُ حَرَكَتُهُ وَيُخْفَى، وَمَا سُكِنَ الصَّغِيرُ لَمْ يَكُنْ هَاءَ سَكْتَةٍ فِي الْمِثْلِ إِذْ هُوَ الْأَشْهَرُ أَوْ حَرْفَ مَدٍّ، سِوَى فِي كَلِمَةٍ كَانَ وَاواً أَوْ يَاءً وَالثَّانِي هَمْزَةٌ يُدْغَمُ فِي الْوَرَعِ وَهِشَامِ عِنْدَ الْوَقْفِ، أَوْ حَرْفَ الْحَلْقِ فِي الْجِنْسِ أَوَ الْقُرْبِ يُقْلَبُ، وَهَلْ وَمَجْزُوماً مَا الْمَذْهَبُ اِعْتِدَادُهُ فِي الْقُرْبِ، قِيلَ بِهِ، وَيَمْتَنِعُ التَّحَرُّكُ وَسُكُونُ الثَّانِي، وَمَا سِوَى، الْجَائِزُ كُلٌّ عَلَى مَا عَلَيْهِ سِوَى اِتِّفَاقِهِمْ عَلَى اللَّامِ فِي الرَّاءِ مَا حَفْصٌ عَنِ الْكُوفِي عَلَى بَلْ مِنْ {بَلْ رَانَ} يَسْكُتُ.

وَالتَّنْوِينُ مِنَ النُّونِ السَّاكِنَةِ مَعْنًى، تُظْهَرُ عِنْدَ حُرُوفِ الْحَلْقِ، تُخْفَى عِنْدَ الْغَيْنِ وَالْخَاءِ عُجِمَتَا فِي مَدْنِيٍّ اسْتُثْنَا لَهُ مِنْهُمْ {الْمُنْخَنِقَةُ} وَ {إِنْ يَكُنْ غَنِيّاً} وَ {فَسَيُنْغِضُونَ} مَا الْإِمَامُ عَدَمَ الْإِسْتِثْنَاءَ، وَهَلِ الْغُنَّةُ بِهَا أَوْ لَا، أَوْ بِعَدَمِ اِنْفِكَاكِ الْأَصْلِ وَعَدَمِ الظُّهُورِ مَا الْمَذْهَبُ، قَوْلَانِ، وَ((يُرَمَّلُونَ)) مِنْ كَلِمَةٍ، مَا مِنْ كَلِمَتَيْنِ تُدْغَمُ فِيهِ، سِوَى الْوَرَعِ مِنْ هِجَاءِ سِينِ {طسم} أَوَّلَ الشُّعَرَاءِ وَالْقَصَصِ عِنْدَ الْمِيمِ يُظْهِرُ، وَهَلْ مُسْتَكْمِلٌ فِي النُّونِ وَالْمِيمِ مَا الْجُمْهُورُ، أَوْ لَا مَا إِمَامٌ، وَفِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ مَا الْعَاشِرُ عَنِ الْوَرَعِ أَوْ لَا مَا الْبَاقُونَ وَالْمَذْهَبُ، خِلَافٌ، وَفِيهِ مَا يَكَادُ مِنَ النَّقْضِ!، فَهِيَ لِلْمُدْغَمِ فِي الْيَاءِ وَالْوَاوِ خِلَافُ النُّونِ وَهَلْ خِلَافُهُ فِي الْمِيمِ مَا إِمَامُهُمْ مَا يَقْوِي إِمَاماً فِي الْبَابِ، أَوْ لَا، خِلَافٌ، أَوْ مُسْتَكْمِلٌ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ مَا الْعَدْلُ وَإِمَامُهُ أَوْ بِهَا مَا الْإِمَامُ، خِلَافٌ، وَالْمُخْتَارُ عَدَمُهَا حَيْثُ لَمْ تَثْبُتْ رَسْماً، كَمَا بِهَا قَبْلَ الْبَاءِ مِيماً مُخْفَاةً تُقْلَبُ، أَوْ عِنْدَ مَا سِوَى تُخْفَى، أَوُ الْمِيمُ السَّاكِنُ عِنْدَ الْبَاءِ تُخْفَى مَعَ إِظْهَارِهَا مَا الْجُمْهُورُ وَإِمَامُهُ

وَالْأَوْلَى أَوْ تُظْهَرُ مَعَ الْإِخْفَاءِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ مَا إِمَامٌ، خِلَافٌ، أَوْ فِي الْمِثْلِ يُدْغَمُ، وَيُظْهَرُ بِلَا إِظْهَارٍ عِنْدَ الْبَاقِي بِهَا سِوَى عِنْدَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ أَشَدُّ.

وَلَامُ اَلْ فِي مَا سِوَى ((حَجَّهُ مُقَفَّ أَخِي كُوعِ بَغٍ)) تُدْغَمُ.

وَالْمُشَدَّدُ مَنْ مَا حَرْفَانِ سُكِنَ وَحُرِّكَ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي حَقِيقَةً يُبَيَّنُ، سِيَّمَا عَلَى مِثْلٍ أَوْلَى إِنْ شُدِّدَ، وَآكَدُ إِنْ وُصِلَ نَحْوَ {وَعَلَى أُمَمٍ مِّمَّنْ مَّعَكَ}، فَأَعْلَاهُ الرَّاءُ شُدِّدَتْ وَاللَّامُ مِنَ الْجَلَالَةِ فُخِّمَتْ، وَأَوْسَطُ مَا أُدْغِمَ لَيْسَ فِيهِ تَكْرِيرٌ وَلَا إِظْهَارُ غُنَّةِ الْأَوَّلِ وَلَا إِطْبَاقٍ وَلَا اِسْتِعْلَاءٍ، وَأَدْنَى مَا بِالْغُنَّةِ أَوْ الْإِطْبَاقِ أَوَ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَهُوَ أَبْلَغُ عَلَيْهِ وَقِفَ لَمْ يُرَمْ، سِوَى الْوَاوِ وَالْيَاءِ مَا لَوْ وُصِلَ لَكِنْ دُونَ، وَالْمَذْهَبُ وَمَا الْإِمَامُ أَنَّهُ عَلَى الصِّفَاتِ مِنْ قُوَّةٍ وَضُعْفٍ، وَمَا لَيْسَ حَرْفَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ فِي الْوَزْنِ.

بَابٌ

الْمَدُّ: حُرُوفُهُ أَلِفٌ أَوْ وَيَاءٌ وَوَاوٌ سُكِنَتَا عَنْ كَسْرٍ أَوْ ضَمٍّ، أَصْلِيُّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبَبٍ بِأَلِفٍ وُصِلَ أَوْ وُقِفَ، مَا قُدِّرَ حَرَكَةٌ قُدِّرَتْ قَبْضُ أَوْ بَسْطُ أَصْبُعٍ، خِلَافُ فَرْعِيٍّ مَا مَعْنَوِيٌّ لَمْ نَقْصُدْ، خِلَافُ لَفْظِيٍّ عَلَيْهِ الْقَوْلُ، بِكَلِمَةٍ عَنْهُ هَمْزٌ وَجَبَ بِثَلَاثِ أَلِفَاتٍ أَوْ أَلِفَيْنِ أَوْ أَلِفٍ وَنِصْفٍ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ كُلٌّ، أَوْ بِكَلِمَتَيْنِ جَازَ مَا مِنْهُمْ مَنْ قَصَرَ وَمَا مَنْ مَدَّ لَمْ يَكُنْ عَلَى السَّوَاءِ، وَلَازِمٌ السُّكُونُ لَزِمَ بِثَلَاثٍ عَلَى الْأَصَحِّ، مَا كَلِمِيٌّ مُثَقَّلٌ، حَرْفُ الْمَدِّ فَوْقَ سَاكِنٍ مُدْغَمٍ وُجُوباً، لَا فِي كَلِمَتَيْنِ يُحْذَفُ لَفْظاً، أَوْ مُخَفَّفٌ السَّاكِنُ فِي الْحَالَيْنِ، يُشْبَعُ أَوْ يُسْهَلُ مَعَ الْقَصْرِ آلذَّكَرَيْنِ الْأَنْعَامِ مَعاً، وَآلْآنَ يُونُسَ مَعاً، وَآللهُ أَذِنَ لَكُمْ بِهَا، وَآللهُ خَيْرٌ النَّمْلِ، وَالْبَصْرِي وَمَدْنِيُّ آلسِّحْرُ يُونُسَ، وَحَرْفِيٌّ: حَرْفٌ فِي فَوَاتِحِ بَعْضِ السُّوَرِ هُجاً ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ ثَانِيهَا حَرْفُ مَدٍّ وَالثَّالِثُ سَاكِنٌ، مَا هِيَ (نَقَصَ عَسَلُكُمْ)، مُثَقَّلُهُ مَا أُدْغِمَ فِيمَا تَحْتَهُ مِنَ الْحُرُوفِ، أَوْ مُخَفَّفُهُ مَا لَمْ يُدْغَمْ، وَفَتْحُ الْمِيمِ فِي {الم. اللهُ} آلِ عِمْرَانَ تُحْذَفُ الْهَمْزَةُ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مُرَاعَاةً لِتَفْخِيمِ الْجَلَالِ، فَيُمَدُّ لِلْأَصْلِ أَوْ يُقْصَرُ لِلْعَرْضِ، وَهَلْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ، نَحْوَ {أَحَدٌ اللهُ} الْإِخْلَاصِ، مَا الْمَذْهَبُ، وَهَلِ الْمَدُّ أَوِ التَّوَسُّطُ مَا ابْنُ غَلْبُونَ فِي عَيْنِ فَاتِحَتَيْ مَرْيَمَ وَشُورَى فِي مَا الْعَدْلُ، أَوْ هَلِ التَّوَسُّطُ أَوِ الْقَصْرُ أَوِ الْإِشْبَاعُ أَنْ قَالَ: (وَالطُّولُ فُضِّلَا) مَا الْمَذْهَبُ وَالْإِمَامُ إِذِ الْقِيَاسُ، تَرَدُّدٌ، حَيْثُ إِنْ لِلْوَقْفِ أَوْ لِلْإِدْغَامِ عَرَضَ جَازَ، يُشْبَعُ، وَيُوَسَّطُ، وَيُقْصَرُ، وَهَلِ الْإِشْبَاعُ أَوِ التَّوَسُّطُ مَا ابْنُ مُجَاهِدٍ أَوِ الْقَصْرُ لِلْجَمِيعِ مَا الْعَدْلُ أَوْ لِأَصْحَابِ التَّحْقِيقِ، وَلِلْجَمِيعِ أَيْضاً مَا الْعَدْلُ أَيْضاً أَوْ لِأَصْحَابِ التَّوَسُّطِ وَلِأَصْحَابِ الْحَدْرِ، أَوْ جَوَازُ الْكُلِّ لِلْجَمِيعِ مَا الصَّحِيحُ وَالْمَذْهَبُ، خِلَافٌ، وُقِفَ بِالسُّكُونِ وَالْإِشْمَامِ، فَمَرْفُوعَةٌ: لَمْ يَكُنْ آخِرُهَا هَمْزاً وَلَا مُشَدَّداً، تُسْكَنُ مَا الْإِشْبَاعُ وَالتَّوَسُّطُ وَالْقَصْرُ، وَتُشَمُّ مَا الثَّلَاثَةُ، وَتُرَامُ مَا الْقَصْرُ، وَمَخْفُوضَةٌ أَوْ مَكْسُورَةٌ: مَا لَا تُشَمُّ، وَمَا يُحْذَفُ الْيَاءُ الزَّائِدَةُ مَعَ الرُّومِ، وَمَنْصُوبَةٌ أَوْ مَفْتُوحَةٌ: مَا لَا تُشَمُّ وَلَا تُرَامُ، وَمَا مُشَدَّدٌ يُشْبَعُ تَغْلِيباً لِأَقْوَى السَّبَبَيْنِ، مَا مَنْصُوبُهُ السُّكُونُ، وَوَالرُّومُ مَجْرُورُهُ، وَوَالْإِشْمَامُ مَرْفُوعُهُ، أَوْ مَا مَهْمُوزٌ: مَا فَوْقَهُ حَرْفُ لِينٍ، وَمَا كَذَلِكَ، وَإِنْ حَرْفُ مَدٍّ، فَكُلٌّ عَلَى مَا إِلَيْهِ.

وَهَلِ الْمَدُّ مَا إِمَامُهُ أَوْ وَالْقَصْرُ تَغَيَّرَ سَبَبُهُ، أَوِ الْقَصْرُ ذَهَبَ أَثَرُهُ وَمَا بَقِيَ الْمَدُّ مَا الْمَذْهَبُ وَالْإِمَامُ، مَجَالٌ، وَهُوَ اِسْمُ جِنْسٍ تُحِّتَتْ لَهُ أَنْوَاعٌ هِيَ أَلْقَابٌ: مَا مِنْهَا مَدُّ الْأَصْلِ، وَالْمُتَّصِلِ وَالْمُمْكَنِ وَالْمُتَوَسَّطِ وَالْمُنْفَصَلِ وَالتَّعْظِيمِ وَالْمُبَالَغَةِ وَالرُّومِ وَالْحِجْزِ وَالْعَدْلِ وَالْفَرْقِ وَالْخَفِيِّ وَالْعَارِضِ لِلْإِدْغَامِ وَلِلْوَقْفِ وَالتَّمْكِينِ وَالْبَدْلِ وَالْهِجَاءِ أَوَ الثَّابِتِ أَوِ اللَّازِمِ، وَاللِّينِ وَالصِّلَةِ وَالْعَوْضِ، وَالطَّبِيعِي.

بَابٌ

وَهَلِ الْوَقْفُ عَلَى مَقَاطِعِ الْأَنْفَاسِ، أَوْ رُءُوسِ الْآيِ، أَوُ الْأَعْدَلُ مَا قَدْ يَكُونُ فِي أَوَاسِطِ الْآيِ، وَالْأَغْلَبُ أَوَاخِرِهَا مَا لَيْسَ كُلُّ آخِرِ آيَةٍ وَقْفاً، إِذِ الْمَعَانِي مُعْتَبَرَةٌ وَالْأَنْفَاسُ تَابِعَةٌ لَهَا.

وَهُوَ قَطْعُ الصَّوْتِ عَلَى الْكَلِمَةِ زَمَناً يَتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً مُسْتَأْنِفَ الْقِرَاءَةَ، لَا وَسْطَهَا أَوْ فِيمَا اِتَّصَلَ رَسْماً إِلَى اِخْتِيَارِيٍّ قُصِدَ ذَاتُهُ، مَا إِلَى تَامٍّ عَلَى كَلِمَةٍ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا مَا قَبْلَهَا وَلَا مَا بَعْدَهَا لَا لَفْظاً وَلَا مَعْنًى ويَكُونُ تَامًّا وَغَيْرَ تَامٍّ عَلَى تَفْسِيرٍ أَوْ إِعْرَابٍ أَوْ قِرَاءَةٍ وَعَلَى آخَرَ أَوْ أُخْرَى، وَيَتَفَاضَلُ فِي التَّمَامِ وَيَتَأَكَّدُ لِبَيَانِ مَعْنىً مَقْصُودٍ يُبْتَدَأُ بِمَا تَحْتَهُ، وَكَافٍ عَلَى كَلِمَةٍ تَعَلَّقَ مَا بَعْدَهَا أَوْ مَا قَبْلَهَا بِهَا مَعْنىً، ويَتَفَاضَلُ فِي الْكِفَايَةِ وَيَكُونُ كَافِياً وَغَيْرَ كَافٍ عَلَى قِرَاءَةٍ وَعَلَى أُخْرَى وَيَتَأَكَّدُ لِبَيَانِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ يُبْتَدَأُ بِمَا تَحْتَهُ، وَحَسْنٍ عَلَى كَلِمَةٍ تَعَلَّقَ بِهَا مَا بَعْدَهَا أَوْ مَا قَبْلَهَا لَفْظاً وَتَمَّ الْكَلَامُ عِنْدَهَا، وَهَلْ يُبْتَدَأُ بِمَا تَحْتَهُ، خِلَافٌ، لَا غَيْرُ رَأْسِ آيَةٍ، نُدِبَ مِنَ الْمَوْقُوفِ، وَهَلْ سُنَّةٌ، كَوْنُهُ عَلَى رُءُوسِ الْآيِ مَا كَالْمُلَّا عَلِي الْقَارِي لِحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ مَا إِذَا أَفَادَ الْمَعْنَى، أَوْ اُسْتُحِبَّ مَا ظَاهِرُ الْحَدِيثِ وَإِمَامُهُ، خِلَافُ مَا كَالسَّجَاوَنْدِي مِنْ أَنَّهَا وَغَيْرَهَا عَلَى سَوَاءٍ، أَوُ الْمُرَادُ السَّكْتُ مَا الصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالسَّمَاعِ وَالنَّقْلِ، خِلَافُ الْبَصْرِي حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ، أَوْ لِيُبَيِّنَ لِلْمُسْتَمِعِينَ رُءُوسَ الْآيِ، أَنْ وَقَفَ عَلَى الْعَالَمِينَ وَعَلَى الرَّحِيمِ مَا مِنْ قَطْعِ الصِّفَةِ مِنَ الْمَوْصُوفِ، خِلَافٌ، ويَكُونُ عَلَى تَقْدِيرٍ وَعَلَى آخَرَ وَعَلَى غَيْرِهِمَا حَسْناً وَكَافِياً وَتَامّاً وَالْإِبْتِدَاءُ قَبِيحاً، وَقَبِيحٍ عَلَى لَفْظٍ غَيْرِ مُفِيدٍ تَعَلَّقَ مَا بَعْدَهُ بِمَا قَبْلَهُ لَفْظاً وَمَعْنًى، مَا لَا يُتَعَمَّدُ إِلَّا لِضَرُورَةٍ أَوْ تَعْلِيمٍ أَوْ اِمْتِحَانٍ اُسْتُحِبَّ يُبْتَدَأُ مِنْ مَا يَقْتَضِيهِ الْمَعْنَى مِنَ الْحُسْنِ.

فَيُوصَلُ الْمَنْعُوتُ بِنَعْتِهِ وَالْفِعْلُ بِفَاعِلِهِ وَالْفَاعِلُ بِـمَفْعُولِهِ وَالْـمُؤَكَّدُ بِمُؤَكِّدِهِ وَالْبَدْلُ بِالْمُبَدَّلِ مِنْهُ وَالْمُسْتَثْنَى بِالْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَالْمَعْطُوفُ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَالْمُضَافُ بِالْمُضَافِ اِلَيْهِ وَالْمُبْتَدَآتُ بِأَخْبَارِهَا وَالْأَحْوَالُ بِأَصْحَابِهَا وَالْأَجْوِبَةُ بِطَالِبِهَا وَالْمُمَيَّزَاتُ بِمُمَيِّزَاتِهَا، وَجَمِيعِ الْمَعْمُولَاتِ بِعَوَامِلِهَا وَلَا يُفْصَلُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْجُمَلِ إِلَّا فِي بَعْضِ أَجْزَائِهَا.

وَ(كَلَّا): لَمْ تَقَعْ إِلَّا فِي خَمْسِ عَشْرَةَ سُورَةٍ كَانَتْ كُلُّهَا مَكِّيَّةً، وُضِعَتْ فِي ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ، اخْتَلَفُواْ الْوَقْفَ وَالْإِبْتِدَاءَ عَلَيْهَا وَبِهَا، بِنَاءً عَلى اِعْتِقَادِهِمْ، حَيْثُ الْخَلِيلُ وَتِلْمِيذُهُ وَالْأَخْفَشُ وَالْمُبَرِّدُ وَالزَّجَاجُ إِلَى أَنَّهَا رَدٌّ لِمَا قَبْلَهَا وَرَدْعٌ لَهُ وَزَجْرٌ، وَالْكِسَائِي إِلَى أَنَّها بِمَعْنَى (حَقّاً) تَكُونُ اِسْماً عَلَيْهِ، إِذْ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ مَا التَّقْدِيرُ أَحَقٌّ ذَلِكَ حَقّاً، وَأَبُو حَاتِمٍ إِلَى اَنَّهَا بِمَعْنَى (أَلَا) اَلَّتِي لِاسْتِفْتَاحِ الْكَلَامِ، وَالْفَرَّاءُ وَابْنُ سَعْدَانَ

الضَّرِيرُ وَابْنُ الْيَزِيدِي حَيْثُ أَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ (سَوْفَ) لِأَنَّهَا صِلَةٌ وَهِيَ حَرْفُ رَدٍّ فَكَأَنَّهَا (نَعَمْ) وَ (لَا) فِي الْإِكْتِفَاءِ، فَإِنْ لِمَا تَحْتَهَا صِلَةٌ فَظَاهِرٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى إِنَّ أَصْلَ كَلَّا (لَا) اَلَّتِي لِلنَّفْيِ دَخَلَتْ عَلَيْهَا الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ فَجَعَلَتْهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً وَشُدِّدَتْ لِتَخْرُجَ الْكَافُ عَنْ مَعْنَى التَّشْبِيهِ، فَرُدَّ لِمَا قَبْلَهَا، وَهَلِ الْوَقْفُ يُمْنَعُ مُطْلَقاً مَا يُبْتَدَأُ بِهَا مُطْلَقاً، لِبِمَعْنَى (أَلَا) اَلَّتِي لِلتَّنْبِيهِ يُفْتَتِحُ بِهَا الْكَلَامُ، أَوُ الْجَوَازُ مُطْلَقاً، لِبِمَعْنَى الرَّدْعِ وَالزَّجْرِ، أَوُ الْفَصْلُ فِي مَكَانٍ بِـ(أَلَّا) وَفِي آخرَ بِـ(حَقّاً) وَفِي آخرَ أَيْضاً (لِلرَّدِّ وَالزَّجْرِ مَا مِنْ كَإِمَامٍ وَإِمَامِهِ وَالْمَذْهَبِ، خِلَافٌ، فَـ{ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْداً كَلَّا} وَ {لِيَكُونُواْ لَهُمْ عِزّاً كَلَّا} مَرْيَمَ، وَهَلْ تَامٌّ عِنْدَهُمْ مَا إِمَامُهُمْ أَوْ كَافٌ أَنْ بِلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، خِلَافٌ، مَا يُبْتَدَأُ بِهِمَا عَلَى مَنْ بِمَعْنَى حَقّاً أَوْ أَلَا، وَ {فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا} الْمُؤْمِنِينَ وَثَانِي الشُّعَرَاءِ وَمَوْضِعَي الْمَعَارِجِ وَأَوَّلَا الْمُدَّثِّرِ وَأَوَّلُ عَبَسَ وَأَوَّلُ وَثَالِثُ وَرَابِعُ الْمُطَفِّفِينَ وَأَوَّلُ الْعَلَقِ، تَامُّهُ مَا قِيلَ بِكَافٍ يُبْتَدَأُ بِهَا بِمَعْنَى أَلَا، خِلَافُ مَنْ بِمَعْنَى حَقّاً أَجَازَهُ مُفَسِّرٌ وَهَمَ، إِذْ لَفُتِحَتْ (إِنْ) تَحْتَهَا، مَا سِيبَوَيْهُ، وَ {فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ قَالَ كَلَّا} الشُّعَرَاءِ مَا الْوَقْفُ الْخَلِيلُ وَمُوَافِقُوهُ ظَاهِرٌ وَمَا عَلَيْهِ مَنْ كَالْمَدْنِي، وَ { قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ. قَالَ كَلَّا} بِهَا أَيْضاً، مَا إِمَامُنَا لَا عَلَى {قَالَ} وَلَا بِـ{كَلَّا}، وَ {شُرَكَاء كَلَا} سَبَأٍ جَازَ بِهَا، وَ {يُنْجِيهِ كَلَّا} وَ {جَنَّةُ نَعِيمٍ كَلَّا} الْمَعَارِجِ، وَ {أَنْ أَزِيدَ كَلَّا} وَ {صُحُفاً مُنَشَّرَةً كَلَّا} حَسُنَ بِهِمَا، وَ {ذِكْرَى لِلْبَشَرِ} لَمْ يَحْسُنْ عَلَيْهَا حَيْثُ حَسُنَ بِهَا، وَ {بَلْ لَا يَخَافُونَ الْآخِرَةِ كَلَّا} يُبْتَدَأُ، وَالْأَرْبَعَةُ الْمُدَثِّرِ، وَ {أَيْنَ الْمَفَرُّ كَلَّا} وَ {فَاقِرَة كَلَّا} وَ {بَيَانَهُ كَلَّا} الثَّلَاثَةُ الْقِيَامَةِ، لَمْ يُوقَفْ مَا يُبْتَدَأُ، وَكَذَا { هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ كَلَّا ثُمَّ كَلَّا}، وَ {تَلَهَّى كَلَّا} كَفَى وَيُبْتَدَأُ وَ {أَنْشَرَهُ كَلَّا} لَمْ يُوقَفْ وَجَازَ بِهَا، مَوْضِعَا عَبَسَ، كَذَا {رَكَّبَكَ كَلَّا}، وَكَذَا {لِرَبِّ الْعَالَمِينَ كَلَّا} وَ {تُكَذِّبُون كَلَّا} وَ {يَكْسِبُون كَلَّا} وَ {أَسَاطِير الْأَوَّلِينَ} كَفَى عَلَيْهَا وَيُبْتَدَأُ، وَالْأَرْبَعَةُ الْمُطَفِّفِينَ، وَ {أَهَانَنِ كَلَّا} وَ {جَمّاً كَلَّا} الْفَجْرِ كَفَى، وَحَسُنَ بِهِمَا، وَ {مَا لَمْ يَعْلَمْ كَلَّا} وَ {يَرَى كَلَّا} وَ {الزَّبَانِيَة كَلَّا} الثَّلَاثَةُ الْعَلَقِ، يُبْتَدَأُ بِهِنَّ بِمَعْنَى أَلَا وَوَحَقّاً سِوَى الْأَوَّلِ، وَ {الْمَقَابِرِ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ كَلَّا} التَّكَاثُرِ، يُبْتَدَأُ، وَهَلْ {أَخْلَدَهُ كَلَّا} تَامٌّ أَوْ كَافٌ، خِلَافٌ، وَيُبْتَدَأُ.

وَهَلْ ((بَلَى)) فِي سِتِّ عَشْرَةَ سُورَةٍ مَا اِثْنَانِ وَعِشْرُونَ مَوْضِعاً، وَلَا يُبْتَدَأُ بِهَا مُطْلَقاً أَنْ اَنَّهَا جَوَابٌ لِمَا قَبْلَهَا مَا الْمَدْنِي، أَوُ الْإِبْتِدَاءُ مُطْلَقاً مَا غَرَبَ وَضَعُفَ وَلَمْ يُعْرَفْ، أَوَ الْوَصْلُ، خِلَافٌ، فَـ {أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ بَلَى} وَ { إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ بَلَى} جَازَ عَلَيْهِمَا إِمَامٌ وَإِمَامُهُ، وَ {قَالَ

أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى} كَفَاهُ إِمَامُهُ مَا قِيلَ بِتَمَامِهِ، وَالثَّلَاثَةُ الْبَقْرَةِ، وَ {هُمْ يَعْلَمُونَ بَلَى} أَجَازَهُ إِمَامٌ وَإِمَامُهُ، وَ {مُنْزِلِينَ بَلَى} تَمَّهُ الْمَدْنِي وَحَسَنَ إِمَامٌ وَإِمَامُهُ، وَهُمَا آلِ عِمْرَانَ، وَ {قَالُواْ بَلَى وَرَبِّنَا} الْأَنْعَامِ، عَلَى {وَرَبِّنَا}، وَ {أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى} الْأَعْرَافِ، تَمَّمَ أَوْ كَفِيَ، لَا مَا بَعْدَ مِنْ عَلَى {شَهِدْنَا} أَنْ تَبْقَى (أَنْ) لَا نَاصِبَ لَهَا، وَ {مِنْ سُوءٍ بَلَى} النَّحْلِ حَسَنَ إِمَامٌ أَنْ مَا الْمَدْنِي وَإِمَامُهُ، وَ { لَا يَبْعَثُ اللهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى} بِهَا، أَجَازَ الْمَدْنِي وَإِمَامٌ وَإِمَامُهُ، وَ {قَالَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ} سَبَأٍ، تَمَّهُ الْمَدْنِي مَا كَفَى عَلَى قِرَاءَتِهِ، أَنْ رَفَعَ (عَالِمِ) كَالشَّامِي، وَ {أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ} يَسِ، تَمَّهُ الْمَدْنِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَكَفَاهُ إِمَامُهُمْ، وَ { فَأَكُون مِنَ الْمُحْسِنِينَ بَلَى} الزُّمْرِ، أُجِيزَ، وَ {يُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُواْ بَلَى} بِهَا، وَهَلْ كَافٌ مَا إِمَامُهُمْ أَوْ حَسنٌ إِمَامٌ أَوْ تَامٌّ، خِلَافٌ، وَ {قَالُواْ بَلَى قَالُواْ} الْمُؤْمِنِ، كَفَاهُ إِمَامُهُمْ وَحَسَنَ إِمَامٌ، وَ {نَجْوَاهُمْ بَلَى} الزُّخْرفِ، كَفَى، وَ {أَنْ يُحْيِ الْمَوْتَى بلى} الْأَحْقَافِ، كَفَى، وَ {الَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُواْ بَلَى وَرَبِّنَا} عَلَى {وَرَبِّنَا}، وَكَفَى {أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُواْ بَلَى} الْحَدِيدِ، وَ { زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنْ لَنْ يُبْعَثُواْ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ} التَّغَابُنِ، تَمَّهُ الْمَدْنِي عَنْهُ إِمَامُهُ عَلَى {بَلَى} وَ {أَلَمْ يَأْتِيكُمْ نَذِيرٌ قَالُواْ بَلَى} الْمَلْكِ، مَنَعَهُ إِمَامٌ حَيْثُ إِمَامُهُ أَجَازَ، كَذَا {عِظَامُهُ بَلَى} الْقِيَامَةِ، وَ {أَنْ لَنْ يَحُورَ بَلَى} اِنْشَقتْ إِمَامٌ وَإِمَامُهُ أَجَازَا، وَهَلْ كَافٌ، مَا إِمَامُهُمْ أَوْ تَامٌّ، خِلَافٌ.

وَهَلْ (لَا) فِي {لَا جَرَمَ} نَفْيٌ، حَيْثُ (إِنْ) فِي نَصْبٍ، يُوقَفُ عَلَى (لَا) وَبِجَرَمَ يُبْدَأُ، مَا الزَّجَاجُ رَدَّ عَلَيْهِ إِمَامٌ وَأَلْزَمَ بِأَشْيَاءَ، أَوْ جَرَمَ بِمَعْنَى حَقّاً دُونَ لَا، مَا الْخَلِيلُ وَسِيبَوَيْهُ، خِلَافٌ، وَهلْ {لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ} وَ { لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ} اللَّامُ زَائِدَةٌ، مَا الْبَصَرِيُّونَ وَالْكِسَائِي، وَما عِنْدَهُمْ أَنَّ مَعْنَاهُ أُقْسِمُ أَنْ لَا خِلَافَ الزَّجَاجُ، أَوْ رَدٌّ مَا الْفَرَّاءُ يُحْسِنُ عَلَيْهَا، خِلَافٌ، وَ {أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً} كَفَى إِخْتَارَهُ الْعَدْلُ، خِلَافُ الْعُمَانِي خَالَفَ الصَّوَابَ، وَ {قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ} الْقَصَصِ، أَتَمَّهُ السَّخَاوِي فِي مَنْ كَالْمَدْنِي، وَ {لَا تَقْتُلُوهُ} نَهْيٌ، خِلَافُ فَاسِد مِنْ عَلَى لَا.

وَهَلْ (ثُمَّ) لِلْمُهْلَةِ وَالتَّرَاخِي يُوقَفُ عَلَى مَا فَوْقَهَا فِي جَمِيعِهِ، مَا لَا تُطْرَدُ الْقَاعِدَةُ أَنْ تُتَّجَهَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ.

وَ(أَمْ) كَانَتْ لِلْمُعَادلَةِ مَا لِهَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ، أَوْ لِهَمْزِ التَّسْوِيَةِ، يُوقَفُ قَبْلَهَا وَيُبْتَدَأُ بِهَا كَانَتْ مُنْقَطِعَةً، أَوْ جُعِلَتْ، وَانْقَطَعَ السَّخَاوِي {أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْئَلُواْ رَسُولَكُمْ} ظَاهِرَهُ أَجَازَ الْإِبْتِدَاءُ، وَ {

وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ} يُبْتَدَأُ بِالْأُولَى أَنْ قُطِعَتْ، كَفِيٌّ سَمُّوهُمْ وَتُمَّ وَحَسُنَ الْأَرْضُ، وَ {أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً} كُفِيَ، وَانْقَطَعَ أَمْ تَحْتَهُ فَيُبْتَدَأُ، وَ {تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ} عَلَى أَمْ وَيُبْتَدَأُ، مَا الْخَلِيلُ وَسِيبَوَيْهُ، وَبِمَنْزِلَةِ هَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي { تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ. أَمْ يَقُولُونَ} وَ {أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْئَلُواْ رَسُولَكُمْ} وَ {أَمْ تَحْسِبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ} وَ {أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ} وَ {أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ} وَ {أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ} وَ {أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ} وَ {أَمْ اِتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ} وَ { أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ} وَأُجِيزَ أَنْ تَكُونَ هِيَ الْمُعَادِلَةُ لِهَمْزِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي {اِتَّخَذْنَاهُمْ سُخْرِيًّا} عَلَى الْقَاطِعِ، وَمَرْدُودَةٌ عَلَى {مَا لَنَا لَا نَرَى} عَلَى الْوَصْلِ، وَالْبَصَرِيُّونَ إِلَى أَنَّ أَمْ فِي الْمَوَاضِعِ، هِيَ الْمُنْقَطِعَةُ، أَنَّ فِيهَا مَعْنَى بَلْ.

وَ(بَلْ) تَكُونُ لِإِضْرَابٍ مَا أَكْثَرُ مَا وَقَعَتْ فِيهِ، أُجِيزَ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا، أَوْ لِعَطْفٍ.

وَ(حَتَّى) يُبْتَدَأُ بِهَا كَانَتْ هِيَ الَّتِي الْكَلَامُ تَحْتَهَا يُحْكِي، وَهَلْ {وَحَرَامٌ عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ} كَافٌ، مَا الظَّاهِرُ وَالْعُمَانِي، أَوْ تَامٌّ، خِلَافٌ.

وَالْإِبْتِدَاءُ مَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا اِخْتِيَارِيًّا، وَمَا إِلَى مَا الْوَقْفُ، وَيُضْطَرُّ، وَمَا مِنْهُ الْبُدَاءَةُ بِهَمْزِ الْوَصْلِ يُكْسَرُ فِي اِبْنٍ وَامْرِئٍ وَاثْنَيْنِ وَاسْمٍ كَيْفَ الْكُلُّ، وَفِعْلٌ ثَالِثُهُ كُسِرَ أَوْ فُتِحَ أَوْ ضُمَّ عَرُوضاً وَمَصْدَرُ الْخُمَاسِي أَوُ السُّدَاسِي، وَفِي الْإِسْمِ الْمُعَرَّفِ يُفْتَحُ، وَاضْطِرَارِيٌّ عَلَى أَيِّ كَلِمَةٍ لِسَبَبٍ عَرَضَ، وَانْتِظَارِيٌّ لِعَطْفٍ، وَإِخْتِبَارِيٌّ لِعُذْرٍ، وَمِنْ غَيْرِ التَّنَفُّسِ السَّكْتُ بِالسَّمَاعِ، وَرَأْساً الْقَطْعُ.

وَالْإِخْتِبَارِيُّ: اَنْ لَا أَقُولَ الْأَعْرَافِ مَقْطُوعُهُ وَجُمُعَتِهِ وَمَلْجَأَ الْبَرَاءَةِ وَاِلَهَ وَتَعْبُدُواْ هُودِ وَتُشْرِكِ الْحَجِّ وَتَعْبُدُواْ يَاسِينَ وَتَعْلُواْ الدُّخَانِ وَيُشْرِكْنَ الْمُمْتَحَنَةِ وَيَدْخُلْنَهَا الْقَلَمِ، وَاَلَّنْ سِوَى نَجْمَعَ الْقِيَامَةِ وَنَجْعَلَ الْكَهْفِ، وَسِوَى فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُواْ هُودِ، وَإِمَّا اَنْ نُرِيَنَّكَ الرَّعْدِ، وَ اَمْ مَنْ النِّسَاءِ وَالتَّوْبِ وَالْيَقْطِينِ وَالْفُصِّلَتِ، وَمِنْ مَا النِّسَاءِ وَالرُّومِ، وَعَنْ مَا نُهُواْ الْاَعْرَافِ، وَاِنَّ مَا تُوعَدُونَ الْاَنْعَامِ، وَاَنَّ مَا يَدْعُونَ الْحَجِّ وَلُقْمَانَ وَالْهُمَزَةِ، وَاَيْنَ مَا، سِوَى تُوَلُّواْ الْبَقْرَةِ وَالنَّحْلِ، وَكُلُّ مَا سَأَلْتُمُوهُ إِبْرَاهِيمَ، وَبِئْسَ سِوَى اِشْتَرُواْ الْبَقْرَةِ الْأُولَى مِنْهَا وَخَلَفْتُمُونِي الْاَعْرَافِ، وَكَيْلَا سِوَى تَحْزَنُواْ الْآلِ وَيَعْلَمَ الْحَجِّ وَحَرَجُ ثَانِي الْاَحْزَابِ وَتَاسَواْ الْحَدِيدِ، وَفِي مَا هَهُنَا الشُّعَرَاءِ، وَمَالِ هَؤُلَاءِ النِّسَاءِ، وَهَذَا الْكَهْفِ وَالرَّسُولِ وَالْمَعَارِجِ، وَيَوْمَ هُمُ الشَّرِيعَةِ وَوَالذَّارِيَاتِ، وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ مَوْضِعَا الْبَقْرَةِ وَمَنْ ذَا الَّذِي بِهَا وَالْحَدِيدِ وَأَنْ يَمِلَّ هُوَ أَيْضاً وَلَا انْفِصَامَ لَهَا وَابْنَ أُمَّ الْأَعْرَافِ وَأَوَ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى بِهَا، وَأَوَ آبَاؤُنَا الْوَاوُ مَنْ سَكَنَ، وَأَيّاً مَا تَدْعُواْ الْإِسْرَاءِ وَغَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ الشُّورَى

وَأَحَدَ عَشَرَ وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ الْعَنْكَبُوتِ وَمَا لِيَ لَا اَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي يَسِ، وَمَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ، وَفِيمَا اِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ الثَّلَاثُ، وَهَاؤُمُ اقْرَءُواْ كِتَابِيَهْ، وَإِنْ نَفَعْتِ الذِّكْرَى وَإِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ، وَإِذْ اِنْبَعَثَ اَشْقَاهَا، وَطُورِ سِينَاءَ أَوْ سِينِينَ، وَآلِ يَسِ لَوْ بِالْكَسْرِ وَالسُّكُونِ مَا يَمْتَنِعُ، وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ اللَّامُ عِنْدَ الْخَلِيلِ وَسِيبَوَيْهِ وَالْكِسَائِي وَأَئِمَّةِ النَّحْوِ وَالْقِرَاءَةِ نَافِيَةٌ دَخَلَتْ عَلَيْهَا التَّاءُ مُتَّصِلَةً بِلَا حُكْماً، مَا يُوقَفُ عَلَى التَّاءِ أَوَ الْهَاءِ بَدْلاً مِنْهَا، خِلَافُ أَبِي عُبَيْدٍ مِنْ أَنَّ التَّاءَ وُصِلَتْ بِحِينَ وَمَا الْإِمَامُ وَالْمقْدَسِي، وَحم عسق، وَوَصْلُ لَانْفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ آلِ عِمْرَانَ وَلَاتَّبَعْنَاكُمْ بِهَا وَلَاتَّبَعْتُمُ النِّسَاءِ وَلَافْتَدَواْ وَلَابْتَغَواْ الرَّعْدِ وَلَاتَّخَذُوكَ الْإِسْرَاءِ وَلَاصْطَفَى الزُّمَرِ وَمَا شَابَهَ، وَيَبْنَؤُمَّ طَهَ وَحِينَئِذٍ وَيَوْمَئِذٍ وَمَهْمَا الْأَعْرَافِ وَنِعِمَّا الْبَقْرَةِ وَالنِّسَاءِ وَرُبَّمَا الْحِجْرِ وَوَيْكَأَنَّ وَوِيْكَأَنَّهُ الْقَصَصِ مَعاً وَمِنْسَأْتَهُ سَبَأٍ وَمَا عَنِتُّمْ الْآلِ وَالتَّوْبَةِ وَلَعَنِتُّمْ الْحِجْرِ وَسَلَسِلاً الْإِنْسَانِ وَمَنَاسِكَكُمْ وَأَلْزَمَكُمُوهَا وَأُورِثْتُمُوهَا وَكَأَيِّنْ وَكَلُوهُمْ وَزنُوهُمْ الْمُطَفِّفِينَ وَهَلِ الضَّمِيرُ مَرْفُوعٌ مُنْفَصِلاً أَوْ مُتَّصِلاً مَنْصُوباً مَا الصَّحِيحُ، وَاَلْ الْمَعْرِفَةُ وَيَاءُ نِدَاءٍ وَهَا مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَأَنْتُمْ وَهَذَا، وَكُلُّ كَلِمَةٍ اِتَّصَلَتْ بِهَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ وَحُرُوفُ الْمُعْجَمِ بِفَوَاتِحِ السُّوَرِ غَيْرُ حم عسق، وَتَثْبُتُ رَسْماً وَوَقْفاً، كُلُّ اَلِفٍ مَحْذُوفَةٍ لِلْإِلْتِقَاءِ وَصْلاً، سِوَى اَيُّهَ النُّورِ وَالزُّخْرُفِ وَالرَّحْمَنِ، وَمُنْقَلِبَةٍ عَنْ يَاءٍ، وَوَاوٌ سِوَى يَدْعُ الْإِنْسَانِ وَالْقَمَرِ وَسَنَدْعُ الْعَلَقِ وَيَمْحُ الشُّورَى، وَكُلُّ فِعْلٍ اُسْنِدَ اِلَى الْفَاعِلِ الظَّاهِرِ لَمْ تَكُنْ لَامَهُ، وَوَصْلاً الْيَاءُ الْمُتَحَرِّكُ مَا بَعْدَهَا، وَوَقْفاً حَيْثُ سَاكِنٌ يُحْذَفُ وَصْلاً، لَهَا نَظَائِرُ مَحْذُوفَةٌ سِوَى الْقَوْلُ عَلَى الثَّابِتَةِ، اِخْشُونِي وَلِأُتِمَّ، وَيَأْتِي بِالشَّمْسِ الْبَقْرَتَانِ، وَفَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمْ الْآلِ، وَيَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ، وَاِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي الْاَنْعَامِ، وَيَأْتِي وَالْمُهْتَدِي الْاَعْرَافِ، وَمِنْ دُونِي يُونُسَ، وَكِيدُونِي هُودِ، وَنَبْغِي وَاتَّبَعْنِي يُوسُفَ، وَتَأْتِي النَّحْلِ، وَتَسْأَلْنِي الْكَهْفِ، وَفَاتَّبِعُونِي وَاَطِيعُونِي طَهَ، وَاَنْ يَهْدِيَنِي الْقَصَصِ، وَاَنْ اِعْبُدُونِي يَسِ وَلَهُ دِينِي وَيَــتَّقِي وَهَدَانِي الزُّمَرِ، وَاعْبُدُونِي يَاسِينَ، وَاَخَّرْتَنِي الْمُنَافِقِينَ، وَدُعَائِي إِلَّا نُوحٍ، وَعِبَادِي لَا خَوْفٌ الزُّمُرِ، وَعِبَادِي الْعَنْكَبُوتِ وَالزُّمُرِ.

مَا النَّظَائِرُ وَمَا مِنَ الزَّوَائِدِ: اِخْشُونِ وَلَا الْمَائِدَةِ وَيَوْمَ يَأْتِ لَا تُكَلَّمُ هُودِ وَاتَّبِعُونِ غَافِرِ وَالزُّخْرُفِ وَهَدَانِ الْأَنْعَامِ وَالْمُهْتَدِ الْإِسْرَاءِ وَالْكَهْفِ وَثُمَّ كِيدُونِ فَلَا الْأَعْرَافِ وَمَا كُنَّا نَبْغِ الْكَهْفِ وَمَنِ اتَّــبَعْنِ آلِ عِمْرَانَ وَفَلَا تَسْئَلْنِ هُودِ، وَاَنْ يَهْدِيَنِ الْكَهْفِ وَفَاعْبُدُونِ الْمُومِنِينَ وَإِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ يُوسُفَ وَلَئِنْ أَخَّـرْتَنِ الْإِسْرَاءِ وَدُعَاءِ رَبَّنَا بِإِبْرَاهِيمَ وَلِيَ دِينِ بِالْكَافِرِينَ، وَفَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ وَقُلْ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ وَقُلْ يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُواْ الزُّمَرِ، وَحَذْفُ مَا سَائِرُ الزَّوَائِدِ كَانَتِ الْيَاءُ مَحْذُوفَةً رَسْماً خُلِفَ فِي إِثْبَاتِهَا

وَحَذْفِهَا وَصْلاً أَوْ وَوَقْفاً، يَكُونُ مُتَحَرِّكاً مَا تَحْتَهَا ثَبَتَتْ، مَا فَاصِلَةٌ أَوْ غَيْرُ فَاصِلَةٍ مَا أَصْلِيَّةٌ الدَّاعِ الْبَقْرَةِ وَالْقَمَرِ وَالْبَادِ الْحَجِّ وَكَالْجَوابِ سَبَأَ وَالْجَوَارِ حم عسق وَالْمُنَادِ ق وَنَرْتَعِ وَمَنْ يَتَّقِ يُوسُفَ، أَوْ غَيْرُ الْأَصْلِيَّةِ إِذَا دَعَانِ وَوَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الْبَقْرَةِ، وَمَنِ اتَّبَعْنِ وَخَافُونِ تَحْتَهَا وَاخْشُونِ وَلَا فَوْقَ الْأَنْعَامِ وَقَدْ هَدَانِ فِيهَا وَثُمَّ كِيدُونِ فَلَا الْأَعْرَافِ وَفَلَا تَسْئَلْنِ مَنْ كَسَرَ النُّونَ وَوَلَا تُخْزُونِ هُودِ وَتُؤْتُونِ يُوسُفَ وَأَشْرَكْتُمُونِ اِبْرَاهِيمَ وَأَخَّرْتَنِ الْإِسْرَاءِ وَأَنْ يَهْدِيَنِ وَإِنْ تَرَنِ وَاَنْ يُؤْتِيَنِ وَانْ تعلَمَنِ الْكَهْفِ وَأَلَّا تَتَّبِعَنِ طَهَ، وَأَتُمِدُّونَنِ وَفَمَا آتَانِ اللهُ النَّمْلِ وَيَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ وَفَبَشِّرْ عِبَادِ الذِّينَ الزُّمَرِ، وَاتَّبِعُونِ اَهْدِكُمْ الشَّرِيعَةِ وَوَاتَّبِعُونِ الزُّخْرُفِ.

وَالْفَاصِلَةُ: مَا أَصْلِيَّةٌ الْمُتَعَالِ الرَّعْدِ وَالتَّلَاقِ وَالتَّنَادِ الطُّورِ وَيَسْرِ وَبِالْوَادِ الْفَجْرِ.

وَغَيْرُ الْأَصْلِيَّةِ: فَارْهَبُونِ وَفَاتَّبِعُونِ وَلَا تَكْفُرُونِ الْبَقْرَةِ وَاَطِيعُونِ تَحْتَهَا وَفَلَا تُنْظِرُونِ الْأَعْرَافِ ضُمَّ أَوَّلُهُ وَكُسِرَ ثَالِثُ فِي يُونُسَ مِثْلُهَا وَثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ هُودِ وَفَأَرْسِلُونِ وَلَا تَقْرَبُونِ وَاَنْ تُفَنِّدُونِ يُوسُفَ وَمَتَابِ وَعِقَابِ وَمَآبِ الرَّعْدِ، وَوَعِيدِ وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ اِبْرَاهِيمَ وَفَلَا تَفْضَحُونِ وَوَلَا تُخْزُونِ الْحِجْرِ وَفَارْهَبُونِ وَفَاتَّقُونِ النَّحْلِ وَفَاعْبُدُونِ مَعاً وَفَلَا تَسْتَعْجِلُونِ الْأَنْبِيَاءِ وَنَكِيرِ الْحَجِّ وَبِمَا كَذَّبُونِ مَعاً وَفَاتَّقُونِ أَنْ يَحْضرُونِ وَرَبِّ اِرْجِعُونِ وَلَا تُكَلِّمُونِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنْ يُكَذِّبُونِ وَأَنْ يَقْتِلُونِ وَسَيَهْدِينِ وَفَهُوَ يَهْدِينِ وَيَسْقِينِ وَيَشْفِينِ وَثُمَّ يُحْيِينِ وَاَطِيعُونِ ثَمَانِيَةٌ وَإِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ الشُّعَرَاءِ، وَحَتَّى تَشْهَدُونِ النَّمْلِ وَانْ يَقْتُلونِ وَاَنْ يُكَذِّبُونِ الْقَصَصِ وَفَاعْبُدُونِ الْعَنْكَبُوتِ وَنَكِيرِ سَبَأَ وَفَاطِرِهِ وَلَا يُنْقِذُونِ وَفَاسْمَعُونِ يَسِ وَلَتُرْدِينِ وَسَيَهْدِينِ الْيَقْطِينِ وَعِقَابِ وَعَذَابِ تَحْتَهَا وَفَاتَّقُونِ الزُّمَرِ وَعِقَابِ غَافِرِ وَسَيَهْدِينِ وَاَطِيعُونِ الزُّخْرُفِ وَتَرْجُمُونِ وَفَاعْتَزِلُونِ الدُّخَانِ وَوَعِيدِ ق وَلِيَعْبُدُونِ وَاَنْ يُطْعِمُونِ وَفَلَا يَسْتَعْجِلُونِ الذَّارِيَاتِ وَنُذرِ الْقَمَرِ السِّتَّةُ وَنَذِيرِ وَنَكِيرِ الْمَلِكِ وَاَطِيعُونِ نُوحِ وَفَكِيدُونِ الْمُرْسَلَاتِ وَاَكْرَمَنِ وَاَهَانَنِ الْفَجْرِ وَوَلِيَ دِينِ الْكَافِرِينَ، وَمَا كَرَّرْنَا فَلَكَ فَائِدَةٌ، أَوْ سَاكِناً مَا مَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ عَلَى الْبَصْرِي كَسَرَ التَّاءَ وَسَوْفَ يُـؤْتِ اللهُ النِّسَاءِ وَاخْشُونِ الْيَوْمَ الْمَائِدَةِ وَيَقْضِ الْحَقَّ الْأَنْعَامِ عَلَى قِرَائَتِهِ سَـكَنَ الْقَافَ وَكَسَرَ الضَّادَ الْمُعْجَمَةَ، وَنُنْجِ الْمُؤْمِنِينَ يُونُسَ وَالْوَادِ الْمَقَدَّسِ طَهَ وَالنَّازِعَاتِ وَوَادِ النَّمْلِ الـنَّمْلِ وَالْوَادِ الْأَيْمَنِ الْقِصَّةِ وَلَهَادِ الَّذِينَ آمَنُواْ الْحَجِّ وَبِهَادِ الْعُمْيِ الرُّومِ وَيُرِدْنِ الرَّحْمَنِ يَسِ وَصَالِ الْـجَحِيمِ الـصَّافَّاتِ وَيُـنَادِ الْمُـــنَادِ قَاف، وَتُغْنِ النُّذرِ الْـقَمَرِ وَالْجَوَارِ الْمُنْشَآتِ الرَّحْمَنِ وَالْجَوَارِ الْكُنَّسِ التَّكْوِيرِ، فَبِالْحَذْفِ وَقْفاً سِوَى بِهَادِ الْعُمْيِ الرُّومِ الْوَرَعُ وَالْكِسَائِي مِنَ الْحِرْزِ بِاتِّفَاقٍ وَمِنَ الطَّيِّبَةِ بِخُلْفِ الْإِثْبَاتُ، وَعَلَى وَادِ النَّمْلِ سُورَتُهَا الْإِثْبَاتُ الْكِسَائِي بِاتِّفَاقِ الْحِرْزُ وَبِخُلْفٍ الطَّيِّبَةُ أَيْضاً وَيَوْمَ

يُنَادِ الْمُنَادِ ق الْإِثْبَاتُ الْمَكيُّ بِخُلْفٍ مِنْ هُمَا، وَكَالْمَدْنِي مَدْنِيٌّ وَالْعَاشِرُ وَصْلاً وَوَقْفاً سِوَى مَدْنِيٍّ زَادَ الْإِثْبَاتَ فِي إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنِ فُتِحَتْ وَصْلاً وَوَقْفاً سُكِنَتْ، حَيْثُ الْحَضْرَمِي الْجَمِيعَ أَثْبَتَ وَقْفاً.

وَالْحَذْفُ حَالَيْنِ: مَا حُذِفَ مِنْ آخِرِ كَلِّ اسْمٍ مُنَادى أَضَافَهُ الْمُتَكَلِّمُ إِلَى نَفْسِهِ مَا لَمْ يَثْبُتْ فِي الْمَصَاحِفِ سِوَى يَا عِبَادِي لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ الزُّخْرَفِ فِي الْمَدْنِي وَالشَّامِي، خِلَافُ الْعِرَاقِي، وَمَا رَسْماً وَلَفْظاً موصٍ وَباَغٍ وَعَادٍ وَآنٍ وَنَاجٍ وَغَواشٍ وَدَانٍ وَبَـاقٍ وَهَـادٍ وَوَالٍ وَرَاقٍ وَمُفْتَرٍ وَمُهْتَدٍ وَمُعْتَدٍ وَتَرَاضٍ وَبَوَادٍ وَقَاضٍ وَفَانٍ وَرَاقٍ وَاَيْدٍ وَحَامٍ وَزَانٍ وَلَيَالٍ وملَاقٍ وَآنٍ وَمُسْتَخْفٍ وَلَعَالٍ وَبِكَافٍ وَجَازٍ وَهَارٍ، وَمَا مِنَ الْكَلِمَةِ مِنْ وَاوٍ أَوْ أَلِفٍ أَوْ يَاءٍ لِلْجَازِمِ غَيْرِ مَا مَرَّ خَطّاً وَلَفْظاً وَوَصْلاً وَوَقْفاً.

وَرَحْمَتُ الْاَعْرَافِ وَالْكَافِ وَالرُّومِ وَزُخْرَفِ الْقِسْمِ وَالْخَيْرِ وَالْبَقْرَةِ، وَنِعْمَتُهَا وَالْآلِ وَالْعُقُودِ وَبَدَّلُواْ وَتَعُدُّواْ إِبْرَاهَامَ وَاشْكُرُواْ، وَهُمْ يَكْفُرُونَ وَيَعْرِفُونَ النَّحْلِ وَلُقْمَانَ الْبَحْرِ وَالْفَاطِرِ وَالطُّورِ، وَامْرَاةٌ بِالزَّوْجِ وَسُنَّتُ الْاَنْفَالِ وَثَالِثُ الْفَاطِرِ وَالْغَافِرِ وَمَعْصِيَتُ الْمُجَادَلَةِ وَالْأَعْرَافِ كَلِمَتُهَا، وَبَقِيَّتُ الْخَيْرِ وَقُرَّتُ الْقَصَصِ وَفِطْرَةُ الرُّومِ وَشَجْرَةُ الزَّقُّومِ وَجَنَّةُ الْوَاقِعَةِ وَابْنَتُ التَّحْرِيمِ وَيَا أَبَتِ وَهَيْهَاتَ وَمَرْضَات وَذَاتَ بَهْجَةٍ وَلَاتَ وَاللَّات، وَكُلُّ مَا مِنَ الْأَسْمَاءِ بِالْجَمْعِ مُطْلَقاً، وَمَلَكُوتُ وَجَالُوتُ وَطَالُوتُ وَالتَّابُوتُ وَالطَّاغُوتُ وَالْعَنَتُ، وَتَاءُ التَّأْنِيثِ لَحِقَتِ الْفِعْلَ بِالتَّاءِ.

وَالْوَقْفُ عَلَى الْمِيمِ: فِي (لِمَ وَعَمَّ وَبِمَ وَمِمَّ وَفِيمَ) وَفِي الْمُفْرَدِ الْغَائِبِ مِنَ الضَّمِيرِ عَلَى الْوَاوِ وَالْيَاءِ، وَفِي جَمْعِ الْاِنَاثِ مِنْهُ بَعْدَهُ هَاءٌ عَلَى الْمُشَدَّدَةِ، وَعَلَيْهَا مِنَ الْيَاءِ لِلتَّكَلُّمِ، وَالْمَفْتُوحَةُ مِنَ النُّونِ فِي نَحْوِ الْعَالَمِينَ، وَفِي وَيْلَتَى وَاَسَفَى وَحَسْرَتَى عَلَى الْاَلِفِ، وَعَلَى الْمِيمِ وَغَيْرِ الْاَلِفِ وَغَيْرِ الْوَاوِ وَغَيْرِ الْيَاءِ فِي ثَمَّ الظَّرْفِ، وَاَيُّهَ الثَّالِثُ وَالرَّابِعُ وَالْحَادِي عَشْرَ، وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ الْإِسْرَاءِ وَيَمْحُ اللهُ الْبَاطِلَ الشُّورَى وَيَدعُ الدَّاعِ الْقَمَرِ وَسَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ، وَعَلَى الْهَاءِ يَتَسَنَّهْ وَاقْتَدَهْ وَكِتَابِيَهْ وَحِسَابِيَهْ وَمَالِيَهْ وَسُلْطَانِيَهْ وَمَا هِيَهْ، وَعَلَى الْاَلِفِ فِي ثَمُوداً كَفَرُواْ وَاَصْحَابَ الرَّسِّ وَقَدْ تَبَيَّنَ وَفَمَا اَبْقَى وَالظُّنُونَا وَالرَّسُولَا وَالسَّبِيلَا وَسَلَسِلاً وَقَوَارِيراً قَوَارِيراً، وَعَلَى النُّونِ كَأَيِّنْ، وَمَا ثَبَتَ فِي الْوَصْلِ مِنْ صِلَةِ مِيمِ الْجَمْعِ وَهَاءِ الْكِنَايَةِ يَسْقُطُ وَقْفاً، وَالْوَقْفُ عَلَى كُلٍّ مِنْ أَيّاً وَمَا.

مَا أَنْوَاعُهُ الْاِسْكَانُ الْمَحْضُ مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ شَرْعِيٍّ، وَالرُّومُ اِضْعَافُ الْحَرَكَةِ يَشْتَرِكُ الْإِخْتِلَاسَ تَضْعِيفاً وَاخْتَصَّ أَنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْمَفْتُوحِ وَالْمَنْصُوبِ عَلَى الْأَصَحِّ وَلَا الْوَصْلِ، وَالثَّابِتُ فِيهِ مِنَ الْحَرَكَاتِ أَقَلُّ مِنَ الْمَحْذُوفِ، وَضَمُّ الشَّفَتَيْنِ الْاِشْمَامُ مَا يَكُونُ أَوَّلاً وَوَسْطاً وَآخِراً خِلَافُ إِمَامٍ خَصَّ الْآخِرَ،

فَبِالثَّلَاثَةِ عَلَى مَا رُفِعَ أَوْ ضُمَّ، وَبِالْأَوَّلِ وَالثَّانِي عَلَى مَا خُفِضَ اَوْ كُسِرَ وَصْلاً، وَبِالْأَوَّلِ هَاءُ التَّأْنِيثِ وُقِفَ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ وَسَاكِنٌ وَصْلاً وَهَلْ وَمِيمُ الْجَمْعِ مَنْ قَرَأَ بِالضَّمِّ وَالصِّلَةِ وَصْلاً مَا الْعَدْلُ وَإِمَامُهُ أَوْ بِهِمَا مَا إِمَامٌ قَاسَهُ عَلَى هَاءِ الضَّمِيرِ رَدَّهُ الْإِمَامُ، وَأَيْضاً مُتَحَرِّكٌ بِحَرْكَةٍ عَارِضَةٍ وَأَيْضاً بِالْفَتْحِ أَوُ الضَّمِّ غَيْرُ مُنَوَّنٍ، وَعَلَى هَاءِ الضَّمِيرِ عَنْ ضَمَّةٍ أَوْ وَاوٍ سَاكِنَةٍ أَوْ كَسْرَةٍ أَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ مَا الْإِمَامُ وَالْمَذْهَبُ، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَاجِبٍ وَلَا حَرَامٍ غَيْرَ مَا لَهُ سَبَبٌ، يُغْتَفَرُ عِنْدَ طُولِ الْفَوَاصِلِ وَالْقَصَصِ وَالْجُمَلِ الْمُعْتَرَضَةِ لَا فِيمَا قَصُرَ مِنَ الْجُمَلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ التَّعَلُّقُ لَفْظِيّاً، وَقَدْ يُغْتَفَرُ ذَلِكَ فِي حَالَةِ الْجَمْعِ وَطُولِ الْمَدِّ وَزِيَادَةِ التَّحْقِيقِ وَقَصْدِ التَّعْلِيمِ وَمَا. وَالسَّلَام.

يوسف المسعود فوفورى